جامعة عمار ثليجي الأغواط

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم الحقوق

العلاقة بين الأمن وحقوق الإنسان والتنمية

مذكرة في إطار مقتضيات نيل شهادة الماستر في القانون الدولي والعلاقات الدولية

إعداد الطالب:

- نوقبة الطيب

إشراف الدكتور:

عبيدي محمد

لجنة المناقشة

الدكتور بوعيشة بوقفالة	.....	رئيسا
الدكتور عبيدي محمد	.....	مشرفا ومقررا
الدكتور رابحي لحضر	.....	عضوا مناقشا

السنة الجامعية 2016/2015

اهتمت البشرية منذ الأزل بموضوع الأمن لأهميته في تحقيق الاستقرار لمختلف جوانب الحياة ليكون بالإمكان الوصول الى الرفاهية التي تتجسد بتحسن المستوى المعيشي وتوفير الخدمات الضرورية، ولان مفهوم الرفاهية وعلى وفق هذا الإطار لم يكون بالإمكان تحقيقه وخصوصا للدول النامية الا عن طريق تبنيها للخطط والبرامج التنموية، مما يعني ان امن الانسان هو جوهر الحق في التنمية، وليس هناك تنمية بدون بيئة سليمة في ظل الاحترام الواضح لمبدأ حقوق الإنسان، وهذه الحلقة التكاملية شكلت تسلسل بنيوي ارتبطت اسسه بالعلاقة الموجودة بين الامن والتنمية وحقوق الانسان والدور الذي يشكله الانسان في تحقيق التنمية في اطار توفر اجواء امنية بارزة بعيدة عن الصراعات والحروب المنتشرة في كل بؤر التوتر وخاصة في دول العالم الثالث، ولا يختلف اثنان في العلاقة الموجودة بين التنمية وحقوق الانسان، فالأساس الحقيقي يكمن بانه لا تنمية شاملة ومستدامة بدون احترام لحق من حقوق الإنسان في ظل التطورات الراهنة وكذا الانفتاح الموجه نحو العولمة والتطور التكنولوجي الجديد في زمن السرعة.

ان الارتباط الواضح بين الامن وحقوق الإنسان يمثل تطورا مهما في حقل الدراسات السياسية والقانونية بوجه عام، ويعود ذلك من وجهة نظري، إلى حقيقة أساسية مفادها أن الإنسان يمثل الوحدة الأساسية لقيام الدولة، ويفترض أن يكون المحور والغاية لجميع السياسات العامة التي تطبق في الدول، وكذالك المجتمع الدولي ومن ثم يجب إعادة الاعتبار إليه فهو المستهدف بالأمن ويمثل تأمينه الوحدة الأساسية للسياسات الأمنية والتي لا يمكن اختزالها،ومن ثم فشعور الإنسان بالأمن يمثل المؤشر الحاسم عند تقييم السياسات الأمنية وقياس الأثر الناتج عنها، وبالتالي تحليلها صنعا وتنفيذا.

***الإطار المنهجي:**

استخدام العملية البحثية لمجموعة من المناهج الملائمة والمتوافقة مع الخطة الناظمة للبحث يزيد من نجاح الموضوع والوصول إلى نتائج علمية صحيحة، خاصة وأن موضوع الدراسة يجمع بين متغيرات إنسانية، ولها أبعاد متعددة حيث أن إتباع مجموعة مركبة من المناهج في شكل متكامل فيما بينها من أجل الوصول إلى إجابات صادقة ومقنعة للإشكاليات المطروحة ومن بين هذه المناهج " المنهج الوصفي" باعتباره مستوى بحثي ضروري تعتمد عليه الدراسة لوصف الأفكار لفهم وتفسير مفهوم الأمن وكذا ابعاده التي ترتكز على مجموعة من الأسس الواقعية تدخل في إطار تعريف دقيق لمفهوم الامن وخصائصه.

وتعتمد الدراسة كذلك على المنهج المقارن كمنهج تحليلي لإبراز أوجه الشبه والاختلاف لمفهومي التنمية الإنسانية والأمن وكذا حقوق الانسان والارتباط بين كل من الامن بالتنمية وكدا التنمية بحقوق الانسان هذان المفهومان يتعديان الى علاقة تكاملية الى التنسيق بين الامن وحقوق الانسان ويعمل هذا المنهج لجمع وتصنيف البيانات ورصد الأنماط التكرارية واستنتاج المتغيرات التفسيرية الى جانب (The transdisciplinary method) العبر التخصصي الذي يتناول القضايا المعاصرة التي لا يمكن حلها من جانب واحد وإنما يتطلب مجموعة من التحليلات ونظرات الخبراء الأكاديميين والممارسين الميدانيين والقادة السياسيين وأعضاء المجتمع المحلي من أجل الانتقال من المستوى المحلي إلى العالمي، واستعمال هذا المنهج من أجل التمكن من الانتقال في تفسير الظواهر بين مختلف التخصصات والمستويات نظرا لطبيعة الموضوع المترابطة حيث أن الأمن والتنمية الإنسانية وحقوق الانسان تجمعهم عدة تخصصات مثل علم الاقتصاد والاجتماع وعلم النفس والعلوم السياسية إلى الإحصاء.

***فرضية الدراسة:**

للإجابة عن التساؤلات التي تثيرها المشكلة البحثية تضع الدراسة فرضية رئيسية هي:

– إن التحولات الدولية التي ميزت السياسة الدولية أنتجت علاقة تكاملية بين الأمن والتنمية الإنسانية وكذا حقوق الانسان تتوافق مع هذا التطور وتتعامل مع التهديدات والتحديات التي تواجه الانسان.

والبارز في هذا المجال ان فرضية الترابط بين هذه المفاهيم يعكس العلاقة الموجودة بين كل عنصر والأخر اذ ان الاطار المفاهيمي للامني يتحدد بتطور مفهوم التنمية بكل اشكالها ولا تكون هناك تنمية شاملة بدون وجود امني كامل وشامل في كل النواحي وهذه المفاهيم تنتقل الى ابراز دور التنمية في تطور مفهوم حقوق الانسان .

فالفرضية البارزة تكمن في توافق بين المفاهيم التي تربط بين الامن والتنمية وكذا حقوق الانسان أي تكامل وثيق بين العناصر الثلاثة.

***اهداف الدراسة.**

تهدف هذه الدراسة الى تحديد العلاقة التي تربط بين كل من الامن كاطار عام بالتنمية المتعددة الاشكال إنسانية ومستدامة وارتباط هذا المفهوم بامن الانسان أي الانتقال الى مبدا فرض التوازنات بحيث انه لكي يتطور أي مجتمع في شتى المجالات يجب ان يتوفر مجال واسع للحريات وكذا هذه الحريات الأساسية تشكل اطار شامل في تحقيق الامن الذي يساعد على التطور والازدهار مبني على احترام حق الانسان في التنمية تطبيقا لمبادئ الأمم المتحدة.

***الصعوبات والعوائق اثناء الدراسة.**

اثناء دراستنا لموضوع العلاقة بين الامن والتنمية وحقوق الانسان واجهتنا بعض الصعوبات من بينها ان جل الدراسات والبحوث تتكلم عن الامن بخصوصيات عديدة كالأمن الانساني والامن القومي وكذا العلاقة الموجودة بين هذه العناصر الثلاثة تندرج في اطار تحليلي واستقرائي أي ان جل الدراسات تتكلم عن المفاهيم النظرية للأمن كذكر المدارس التي حددت مفهوم للأمن في مراحل متعددة ،وقد كانت جل الدراسات تندرج في اطار ثنائي أي

ارتباط مفهومين دون الثالث مثل دور الامن الإنساني في تحقيق التنمية المستدامة وكذا علاقة التنمية بحقوق الانسان مع عدم وجود دراسات كافية حول علاقة الامن بحقوق الانسان.

إشكالية الدراسة*

ما هي طبيعة العلاقة الموجودة بين الأمن و التنمية وحقوق الانسان ؟

ومن هذه الإشكالية الرئيسية يمكن تحديد مجموعة من الإشكاليات الفرعية:

ما المقصود بكل من الأمن والتنمية ؟ ولماذا هذا الاهتمام الدولي الراهن بأمن الإنسان وتنميته؟.

-كيف يساهم الامن في تحقيق تنمية شاملة في ظل احترام حقوق الإنسان ؟.

-إنطلاقا من التطور الفكري والعملي وعلى ضوء الأسئلة السابقة كيف يمكن ضمان إستدامة أمن و تنمية الإنسان في ظل الواقع الدولي المعولم؟ و في المقابل ما هي الأدوار والمسؤوليات الدولتية و المجتمعية وكذلك العالمية لبناء رؤية جديدة تجعل من التنمية ركن أساسي في تحقيق الأمن و الآمان ؟.

-كيف يكون الأمن أساسا لتنمية حقيقية في ظل قواعد حقوق الإنسان؟

*تصميم خطة الدراسة:

يقوم هيكل الدراسة على وجود فصلين، يتناول الفصل الأول الإطار المفاهيمي والتأصيلي للأمن وإبراز التحول الذي عرفه المفهوم نتيجة المقاربة التوسيعية للأمن مما أدى للانتقال الفكري والعملي من أمن الدولة إلى أمن الفرد وكذا ابعاده وتحديد مفهوم للتنمية والتحول الذي ظهر بها كذا خصائصها وفي المبحث الثالث ابراز مفهوم لحقوق الانسان وانواعه وكذا خصائصه

أما في الفصل الثاني استدعت الدراسة إلى ضرورة ابراز العلاقة بين الامن والتنمية في المقابل ضرورة الإشارة إلى عدم كفاية الجانب الاقتصادي في تفسير التنمية الإنسانية.

والذي يحدد في الدخل وعلاقته بالنمو الاقتصادي نظرا للأبعاد المتعددة للتنمية الإنسانية مما استدعى إلى تجاوز ربط المفهوم بالنمو وحده في شكل مقاربة نقدية هامة، وهذا

التطور سمح إلى تداخل مفهوم التنمية مع الأمن وكذا علاقة الامن بحقوق الانسان ومعالجة نقاط الالتقاء وكذا الاختلاف بين المفهومين والانتقال الى الغلاقة المتعدية الى ارتباط التنمية بحقوق الانسان بالمفهوم المبسط واعطاء تحليل يبرز الارتباط بين هذا الثلاثي في هرم متجانس يكمل الواحد الاخر. مع تحديد الآليات التي تضمن الفرص المتساوية للأجيال المقبلة وكذا ضمان الطمأنينة والتحرر من الخوف للأجيال المستقبلية، وهي عبارة عن خطط مستقبلية خاصة وأن التهديدات والتحديات تنتشر بشكل لاعقلاني في ظل مفارقات العولمة والتي أعطت صيغة شمولية للأخطار والأمراض وخاصة التهديدات البيئية.

تمهيد

إن الثابت في الظواهر الاجتماعية العامة والظواهر الدولية هو صفة التغير وعدم الثبات حيث أن طبيعة الظاهرة الأمنية لا تخرج عن هذا الإطار بمعنى أنها تتميز بالتغير والتبدل سواء من حيث المفهوم ومستوياته وأبعاده أو من حيث المخاطر ومصادر التهديد يثير اهتمام كلا لمن شغل بالمسائل الأمنية والاستراتيجية.

يتمثل الهدف الرئيسي لهذا الفصل هو محاولة توضيح الإطار المفاهيمي والبنيوي الخاص بالأمن،من خلال عرض مجموعة من التعاريف الخاصة بالأمن اصطلاحا ولغة ثم تصنيفها في جانبين مختلفين أولهما المفهوم الموسع والثاني المفهوم الضيق.

هذا الفصل يبرز أثر التغيرات الدولية الجديدة خاصة بعد فترة الحرب الباردة على مفهوم أمن الدولة، وتوضيح وحدة التحليل التي تنطلق منها المقاربات الأمنية، فهل سيكون الاعتماد على الدولة؟ أم على الأفراد المكونين لها؟ويساهم في الإجابة عن هذا التساؤل مجموعة من الآراء والتقارير التي جاءت بها هيئة الامم المتحدة والمنظمات الدولية.

وقد جسدنا هذا الطرح في المباحث الثلاثة التي خصصناهالمعالجة مفهوم كل من الامن وكذا التنمية وحقوق الانسان ومن هذا المنطلق سنحاول ابراز مفهوم الأمن في المبحث الاول من واما بالنسبة للمبحث الثاني نذكر واقع التنمية كمفهوم وخصائص اما في المبحث الثالث ندرس واقع حقوق الانسان وانواعه المتعددة والمبادئ الاساسية لحقوق الانسان.

المبحث الأول:مفهوم الأمن (التعريف والأساس القانوني).

من منطلق أن الأمن مسئولية جماعية وليست فردية، وحيث أن الأمن هو إحساس الفرد والأفراد والجماعات التي يتشكل منها المجتمع بشعور الطمأنينة والأمان مما يحفزهم على العمل ويوفر لهم مناخ الاستقرار اللازم لاستمرار التنمية والإنتاج والتقدم ومن هذا المفهوم ارتأينا أن نحاول إبراز المعنى الحقيقي للأمن وكذا مجالات تطبيقاته بناءا على دراسات فقهاء القانون الدولي والمميزات التي ارتبطت بخصوصيات هذا المفهوم وسنحاول إعطاء تعريف مبسط لمعنى الأمن من كل الجوانب بناءا على معطيات قانونية وفقهية.

المطلب الأول:تعريف الأمن

من الصعب تحديد مفهوم الأمن رغم شيوعه وأهميته، أو يجاد قانون يحكم هاته الظاهرة سواء خلى المستوى الوطني "القومي الدولي " أو العالمي. والأمن في اللغة العربية الأمن والطمأنينة والسلم [1].

فالأمن يعني إذا عدنا إلى النص القرآني، الاطمئنان الناتج عن الوثوق بالله وهو الإيمان ومنه راحة النفس.وفي القران ترد مادة أمن في صيغ شتى، مرات عدة لأنها مشتقة من الإيمان وكلمة "الأمن " وردت خمس مرات بهذه الصيغة وسبع مرات بصيغة "أمنين" ،وقد ورد الأمن مقابل الخوف في ثلاث مواضع وذلك في سورة النساء : وإذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم ولولا فضل الله عليكم ورحمته لاتبعتم الشيطان إلى قليلا ".الآية 81 .وكذلك في سورة النور" وليبدلنه من بعد خوفهم أمنا " الآية 53. وأخيرا في سورة قريش "الذي أطعمهم من جوع وأمنهم من خوف" الآية 04.

ومن هنا يتم التأكيد أن الأمن هو ضد الخوف ،ففي الأصول اللاتينية انبثق امن من "Secuntas" وتعني الحرية من القلق والاضطراب .وفي الأصول اليونانية كان هناك معنى

[1] المنجد في اللغة العربية (الطبعة السابعة والثلاثون)،بيروت دار المشرق.1998 ص 18

مزدوج للأمن ،مرة يتضمن مفهوم الأمن والسلامة ،ومرة مفهوم واللامن أي السقوط "Splallo" "Aspaleia" وارتكاب الأخطاء.[1]

وفي القرن الثامن عشر(18 م) ،استخدمت لفظة الأمن لتشير إلى وضعية الرفاه الشخصي ،فضلا عن حمايته من التهديدات والمخاطر وارتبطت أيضا بالحرية والأمن في الأرض والمال .لقد فهم "مونتيسكيو" علاقته بالحرية السياسية حيث قال :"فالسيد (بمعنى الدولة) كما الفرد يتقاسم هذه الحرية ،ولكن ما يجب على الدولة أن تفعله لضمان بعض من حرية أفرادها ليس أمنا بل دفاعا ،فالواجب الأول على السيد هو حماية المجتمع من العنف والغزو الخارجي".

ويعرف الأمن على أنه تلك الإجراءات التي تتخذها الدولة في حدود طاقتها للحفاظ على كيانها ومصالحها والحاضر والمستقبل مع مراعاة التغيرات الداخلية والدولية وتأمين كيان الدولة والمجتمع ضد الإخطار التي تهددها داخليا وخارجيا وتهيئة الظروف الاقتصادية والاجتماعية لتحقيق الأهداف والغايات ليتم التعبير عن الرضا العام داخل المجتمع[2].

ومن هذا المنطلق فالأمن هو الدفاع والبقاء ضد الأخطار والتهديدات التي تحاك حول كيان الفرد والدولة سواء كانت أخطار عسكرية أو اقتصادية أو بيئية.

لقد عرف تقرير للتنمية البشرية لسنة 2005 الأمن بأن خطر الإرهاب بكل أشكاله وصوره هو الذي يشجع على القيام بردود الأفعال العسكرية التي من المحتمل أن تفشل في تحقيق الأمن الجماعي ،مما يتطلب تطوير بيئة أمنة تدرك أن الفقر والتفكك الاجتماعي والنزاعات الأهلية هي المكونات الأساسية للتهديدات الأمنية وعلى العالم أن يكون ذو استجابة كبيرة لذلك.[3]

وباعتبار أن الأمن عملية تواجه تهديدات حدثت سابقا أو ستحدث مستقبلا فإن مفهومه يأخذ جانب مواجهة التهديدات فيعبر عنه بأنه الإجراءات التي تحقق الحماية من هذه التحديات ،إذا

---

[1] صالح ياسر حسن ، العلاقات الاقتصادية الدولية ، دار الرواد المزدهرة ، بغداد ، 2000 ص 611

[2]–سليمان عبد الله الحربي،" مفهوم الأمن :مستوياته وصيغه وتهديداته"،**المجلة العربية للعلوم السياسية**،بيروت :مركز دراسات الوحدة، 1002،،العربية،29 العددص9.

[3]– تقرير التنمية البشرية لعام 2005 ، (نيويورك ، الامم المتحدة 2005) ص 79 ، معلومات متاحة على الانترنيت . org. www.4ndp تاريخ الزيارة أفريل 2016 .

علمنا أنه هناك أنواع كثيرة من التهديدات من بينها التهديدات العسكرية أو تهديدات تعرض بقاء الإنسان ورفاهيته للخطر مثل المجاعة والأمراض والتدهور البيئي,

لهذا السبب من الصعب أن يتحقق امن الأفراد أو المجتمع ما لم يوجد بالحسبان التحديات التي تواجه البشرية.ويمكن تحديد ثلاث متغيرات أساسية لمفهوم الأمن من خلال المفاهيم المتعددة للأمن هي[1]:

- متغير التوازن:يعني قدرة الدولة على خلق اتفاق وانسجام خارجي فضلا عن القدرة على خلق إجماع داخلي.
- متغير الرفاهية:ويتمثل في قدرة المجتمع على تحسين كلي للمعيشة وظروف الحياة على حد سواء ولبلوغ ذلك يتطلب القيام بالتنمية.
- متغير القدرة العسكرية:وهذا المتغير يعتمد على قدرة الدولة على توفير الإمكانيات العسكرية سواء كانت بشرية أو مادية من معدات حربية متطورة واستراتيجيات حديثة للحفاظ على مبدأ الأمان والحيطة والحذر.

المطلب الثاني:التحول في مفهوم الأمن وبروز الامن الانساني

لقد عرف الأمن تطورا خاصة في مرحلة ما بعد الحرب الباردة والتي عكست تهديدات جديدة أدت إلى ضرورة توسيع مفهوم للأمن وذلك بسبب التغيرات التي عرفتها بعض المفاهيم المؤثرة في الأمن كالسيادة والقوة بالإضافة إلى ظهور مدارس جديدة حاولت توسيع مفهوم الأمن، ولم يعد مفهوم الأمن مقتصرا في الدفاع عن أراضي الدولة ضد الغزو الخارجي وحماية الحدود والدفاع عن السيادة الوطنية وهذا هو المفهوم التقليدي للأمن، لقد تشعب مفهوم الأمن ليطال امن المواطن وامن الإنسان أي الفرد وأمن الجماعة أي الشعوب وعليه[2] جرى تصنيف الأمن

[1]– عبد المنعم المشاط ، الامن القومي ، منشورات مفاهيم الاسس العلمية ، للمعرفة (القاهرة ، المركز الدولي للدراسات المستقبلة والاستراتيجية ، 2008) ص 06 .

2–تقرير برنامج الأمم المتحدة الانمائي لعام 2004

[2] – عدنان السيد حسين ،" مفهوم الامن في اطاره العالمي " المجلة العربية للعلوم السياسية بيروت ، مركز الوحدة العربية العدد19 ، 2008، ص 5

إلى مجموعتين:الأمن التقليدي الدفاعي عن المخاطر الخارجية والحروب الأهلية والداخلية والأمن الناعمالذي يعني امن الناس في حاضرهم ومستقبلهم.

و تشير الباحثة إلى أنّ بروز التصور الداعي لإعادة صياغة محتوى جديد لمفهوم الأمن خارج إطار الدولة كمرجعية أساسية وحيدة برز نتيجة لعاملين، الأول هو نهاية الحرب الباردة من جهة، والثاني تمثل في انعكاسات ظاهرة العولمة.

وتفسر ذلك بأن العامل الأول – الحرب الباردة – أثر على التحول في مفهوم الأمن بسبب التحول في طبيعة التهديدات التي لم تعد توجه مباشرة ضد المصالح الحيوية للدولة. الأمر الآخر هو أنّ هذه التهديدات أخذت صوراً جديدة، فالنزاعات والحروب على سبيل المثال تحولت أشكالها من نزاعات بين الدول إلى حروب ونزاعات داخلية، والملاحظ أنها ساهمت في ضعف قدرة الدولة على وضع حد لها. والأثرالتي أحدثته تمثل في ما نتج عنها من حالات البؤس، والاغتصاب، والسرقة، وفقدان الحرية، والأمن، والهجرة.. الخ.

أما العولمة فإنها وفي موازاة ذلك رغم ما حملته من إيجابيات تداخلت مع نهاية الحرب الباردة للدفع بإعادة النظر في مفهوم الأمن؛ فعلى الرغم من أنّ العولمة ساهمت في تقريب المسافات بين الشعوب والأفراد، إلا أنها في المقابل خلفت تأثيرات عكسية لعلّ أهمها تمثل في اختراق حدود الدول وخرق سيادتها بسبب حركة الأشخاص والمواطنين، وعمليات الاعتماد المتبادل بين الدول والمجتمعات، حيث أزالت الصورة والفواصل بين الحدود الداخلية والدولية. ورغم ما قيل عن تقريبها للمسافات إلا أنها ساهمت في فقدان الحكومات لسيطرتها، ونقلت منها اتخاذ القرار إلى الأسواق والشركات المتعددة الجنسيات مؤدية إلى إحداث التحول في مفهومي الحدود والسيادة.

كما أنها أذكت الحروب الأهلية لأنها سهلت من تزايد مطالب الهوية والمطالب الانفصالية مثل حروب الاثنيات والأقليات في دول العالم الثالث. وبالتالي فإنّ الحرب الباردة والعولمة ساهمتا معا في زيادة نطاق التهديدات الأمنية، وفي وسائل مواجهة هذه التهديدات وهو ما أدى في نهاية الأمر إلى التوسع في نطاق الظواهر الأمنية التي لم تعد مرتبطة بالدولة، بل بأمنها

واستقرارها الداخلي وتماسك بينتها المجتمعية وأمن مواطنيها. من هنا فرض هذا الواقع الجديد ضرورة إعادة صياغة شاملة لمفهوم الأمن، والتأكيد على أهمية الفرد كمرجعية وكموضوع للدراسات الأمنية، وعليه دخل "الفرد الإنساني" في محور اهتمام الدراسات الأمنية، وهو ما توج بظهور مفهوم "الأمن الإنساني.[1]

المطلب الثالث :أبعاد الأمن

لقد حدد تقرير التنمية البشرية 1994[2]أوجه تغير الأمن من زاويتين أساسيتين: أن يتحول من التركيز ألحصري على امن الأراضي إلى التركيز بدرجة على امن الناس، و أن يتحول من امن عن طريق التسلح إلى امن عن طريق التنمية البشرية .ومن هذا المنطلق ،يمكن النظر إلى قائمة التهديدات للأمن البشري في إطار سبع فئات رئيسية:

1-**الأمن الاقتصادي:** يتطلب وجود دخل أساسي مضمون –عادة من عمل منتج ومنجز–،أو من شبكة سلامة ممولة من القطاع العام ،وذلك كملاذ أخير .ولكن الربع فقط من سكان العالم قد يكونون حاليا امنين اقتصاديا بهذا المعنى .وكثير من الناس في البلدان المتقدمة يشعرون بعدم الأمن لأن العثور على عمل والاحتفاظ به أصبح أمرا متزايد الصعوبة.

2-**الامن الغذائي** :معناه أن تكون لدى جميع الناس في جميع الأوقات إمكانية الحصول ماديا واقتصاديا على الغذاء الأساسي ،وهذا لا يتطلب وجود ما يكفي من الأغذية للانتقال من شخص لأخر فحسب ،بل يتطلب أيضا أن يكون من السهل وصول الناس إلى الأغذية –بمعنى أن يكون من حقهم الحصول على الغذاء.[3]

3-**الأمن البيئي** :يعتمد البشر على وجود بيئة طبيعية صحية من أجل البقاء،مفترضين أنهم مهما ألحقوا من أضرار بالكرة الأرضية أنها ستستعيد سلامتها في نهاية المطاف :غير أن ذلك لا يعد

---

[1]، 2009.ص 20 خديجة عرفة محمد أمين، الأمن الإنساني ،المفهوم والتطبيق في الوطن العربي ، الرياض ،جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية

[2]. تقرير التنمية البشرية لعام 1994.

[3]اسماء محمد فريد.الامن القومي,مستويات ومفاهيم الاسس العلمية للمعرفة(القاهرة,المركزالدولي للدراسات الاستراتيجية المستقبلية والاستراتيجية 2008).ص4

صحيحا ،لن التصنيع والنمو السكاني ساهما في خلق مشاكل بيئية قد تؤثر على الإنسان :ويتعلق الأمن البيئي بمجموعة من المشاكل تتمثل في تدني النظم الإيكولوجية المحلية والنظم العالمية.[1]

4-**الأمن الصحي:** يقوم على ضمان رعاية صحية للأفراد خاصة أن الأسباب الرئيسية للوفاة في البلدان النامية هي الأمراض المعدية و الطفيلية التي تقتل 17 مليون شخص سنويا من بينهم 6.5 مليون يموتون نتيجة لالتهابات الجهاز التنفسي الحاد، و 3.5 مليون يموتون نتيجة للسل ومعظم هذه الوفيات مرتبطة بسوء التغذية وبالعيش في بيئة غير سليمة –لا سيما شرب المياه الملوثة–مما يسهم في حدوث زهاء بليون حالة إسهال كل عام.

5-**الأمن الشخصي:** ربما لا يمكن أي جانب أخر من جوانب الأمن البشري أكثر حيوية للناس من أمنهم من العنف البيئي ،ففي الأمم الفقيرة و الأمم الغنية على حد سواء تتعرض حياة الإنسان بدرجة متزايدة لتهديدات العنف المفاجئ الذي لا يمكن التكهن به ،وتأخذ التهديدات أشكالا عديدة كتهديدات من الدولة ،أو تهديدات من الدول الأخرى ،أو تهديدات من جماعات أخرى من الناس،و قد تكون تهديدات من أفراد أو من عصابات ضد أفراد آخرين أو ضد عصابات أخرى ،أو حتى تهديدات موجهة ضد المرأة أو الأطفال على أساس ضعفهم وتبعيتهم .

6-**الأمن المجتمعي:**حيث أن معظم الناس يستمدون أمنهم من الانتماء إلى جماعة – سواء كانت أسرة أو مجتمع محلي أو منظمة أو جماعة عنصرية يمكن أن توفر لهم هوية ثقافية ومجموعة قيم تطمئنهم ،وهذه الجماعات توفر أيضا المساندة العلمية،فنظام الأسرة الممتدة ،مثلا يوفر الحماية لأفراد الأسرة الأضعف ،ويهدف الأمن المجتمعي إلى حماية الجماعات العرقية من التوترات ،حيث عرف العالم تعرض حوالي نصف دولة لصراع بين الأعراق.[2]

7-**الأمن السياسي** :من أهم الجوانب الأمن الإنساني أن يكون في مقدور الناس أن يعيشوا في مجتمع يحترم ما له من حقوق الإنسان الأساسية ،وقد أحرز قدر كبير من التقدم في هذا الصدد ،حيث عرف عقد الثمانينات موجة من التحول الديمقراطي أدت إلى تنازل نظم

[1] اوينغرين،" قضايا البيئة"، في **عولمة السياسة العالمية**، جونبيلي سوستيفسميث(محرران)،(دبي :مركز الخليج للأبحاث،) 2005، ص158

[2] اسماء محمد فريد.مرجع سابق ،ص6

ديكتاتورية كثيرة عن السلطة لإدارات مدنية، وسمحت الدول أحادية الحزب بإجراء انتخابات شاركت فيها أحزاب متعددة لكن رغم ذلك مازال الأفراد يعانون من القمع الذي تمارسه الدولة وانتهاك حقوق الإنسان وكثرة الاعتقالات السياسة .كما يرتبط الأمن السياسي بمحاولة الحكومات ممارسة السيطرة على الأفكار والمعلومات ،ومن أهم مؤشرات انعدام الأمن السياسي في أيبلد هو إعطاء الدولة الأولوية للقوة العسكرية ،وذلك بغية استخدمها لقمع الشعوب.

وبفعل العولمة أيضا ومختلف أبعادها نعيش توسعا لمفهوم الأمن ،ويعد هذا من بين تحولات المشهد الأمني العالمي ،أما لتحول في المجال الزمني فهو تحول القوة ،أنالقوة لم تعد ارتباطا وثيقا بالعامل العسكري بل تعدته إلى تكنولوجيا التعليم ،النمو الاقتصادي،الاتصالات ،الاعتماد المتبادل ،المعلومات ،خاصة في ظل نظام يفتقر إلى سلطة عليا.

ولقد أشار التقرير الصادر عن البرنامج الإنمائي عن الأمم المتحدة عام 1999 ،والمعنون بالعولمة ذات وجه إنساني.[1]

إلا أن العولمة وفرت فرص هائلة للتقدم البشري في كافة المجالات نظرا لسرعة انتقال التكنولوجيا والمعرفة ،وحرية انتقال السلع والخدمات ولكن في المقابل فرضت مجموعة من المخاطرة ستصيب الإفراد والدول والجماعات الغنية والفقيرة على حد سواء،وقد حدد التقرير سبع تحديات أساسية لأخطار العولمة على الأمن الإنساني هي عدم الاستقرار المالي ،الأمن الوظيفي ،الأمن الثقافي،الأمنالشخصي،الأمن البيئي، و الأمن السياسي المجتمعي.

- **عدم الاستقرار المالي** :والمثال البارز على ذلك الأزمة المالية في جنوب شرق أسيا منتصف عام 1997 ،إذ أكد التقرير على \انه في عصر العولمة والتدفق السريع للسلع والخدمات ورأس المال فإن أزمات مالية مماثلة يتوقع لها أن تحدث في المستقبل.

[1] –البرنامج الانمائي عن الامم المتحدة عام 1999 ، المعنون بالعولمة ذات وجه انساني) ص 25–28 .

- غياب الأمن الوظيفي وعدم استقرا الدخل إذ دفعت سياسة المنافسة العالمية بالحكومات والموظفين إلى إتباع سياسات وظيفية أكثر مرونة تتسم بغياب أي عقود وضمانات وظيفية وهو ما يترتب عليه الاستقرار الوظيفي[1].
- غياب الأمن الصحي :فسهولة الانتقال وحرية الحركة ارتبطت بسهولة انتقال وانتشار الإمراض كالإيدز ،فيشير التقرير إلى انه في عام 1992 بلغ عدد المصابين بالإيدز في مختلف أنحاء العالم حوالي 33 مليون ،منهم 6 مليون انتقلت العدوى عام 1998 وحده.
- غياب الأمن الثقافي : إذ تقوم عمليات العولمة على امتزاج الثقافات وانتقال الأفكار عبر وسائل الإعلام والأقمار الصناعية وقد أكد التقرير على انتقال المعرفة وامتزاج الثقافات بطريقة غير متكافئة تقوم على انتقال المعرفة والأفكار من الدول الغنية إلى الدول الفقيرة ،وفي أحيان كثيرة تفرض الأفكار والثقافات تهديدا على القيم المحلية .
- غياب الأمن الشخصي:ويتمثل في انتشار الجريمة المنظمة والتي أصبحت تستخدم التكنولوجيا الحديثة.
- الأمن البيئي:وينبع من هذا الخطر من الاختراعات الحدية التي لها تأثيرات جاذبية بالغة الخطورة على البيئة، فالحصول على بيئة خالية من المخاطر يساهم في تحقيق الأمن الإنساني وهو ما يكرس احترام حقوق الإنسان.[2]
- غياب الأمن السياسي والمجتمعي:حيث أضفت العوامة طابعا جديدا على النزاعات تمثلت في سهولة انتقال الأسلحة عبر الحدود ،وهو ما أضفى عليها تعقيدا وخطورة شديدة ،كما انتعش دور شركات الأسلحة والتي أصبحت في بعض الأحيان تقوم بتقديم تدريبات للحكومات ذاتها ،وهو يمثل تهديدا خطيرا للأمن الإنساني.

إن التدقيق في مؤشرات السالفة الذكر تبرز قضية جوهرية تتمثل في أن تحقيق الأمن (الثقافي،السياسي،الوظيفي ،الصحي،الشخصي) يرتبط بالأساس بعمليات داخلية للدول تتمثل في مدى قدرتها على بناء المؤسسات وتكريس مبادئ ديمقراطية والنجاح في الخيارات التنموية

[1]– عبدالنور بن عنتر ، البعد المتوسطي للامن الجزائري ، اوربا والحلف الاطلسي ، (الجزائر : المكتبة العصرية للطباعة و النشر و التوزيع ، 2005)، ص 33.

[2]خديجة بن عرفة محمد امين ، مرجع سابق ، ص 44

في حين تعجز الدول بما فيها الدول المتقدمة على تحقيق الأمن البيئي بمفردها ،وهو ما يدل على أهمية القضايا البيئية في العملية الأمنية.

ومما سبق يتضح أن مقاربة الأمن ترى في أن مشاكل وقضايا البيئة تعد تهديدا امنيا من شأنه أن يهدد وجود الأفراد والمجتمعات والدول،سواء تعلق الأمر بمشاكل مثل الكوارث الطبيعية أو الفقر أو انتشار الأمراض أو التغيرات المناخية ومشاكل أخرى مثل تدهور الأراضي والجفاف وما لذلك من تهديد للأمن الغذائي الذي يعد احد أهم متطلبات البقاء البشري ،لذا فالدراسة ستعتمد على هذه المقاربة في تحليلها للتهديدات البيئية[1]

[1]– عبدالنور بن عنتر ، البعد المتوسطي للامن الجزائر ، اوربا والحلف الاطلسي ، الجزائر ، مرجع سابق ، ص 33

المبحث الثاني:مفهوم التنمية و الإطار القانوني

ظهر مفهوم التنمية وما يتصل به كمصطلح استخدمه الباحثون والمحللون نتيجة التغيرات التي ظهرت في العالم عموماً. فمنذ بداية عصر الاستعمار نظرت البلاد الغربية المتطورة إلى البلاد الأخرى نظرة استعلائية, وكان من الأساليب التي استخدمتها هذه البلاد المستعمِرة إدعاء رغبتها بتطوير وتنمية البلاد التي طمعت بخيراتها وأرادت السيطرة عليها. وقد برز هذا بصورة واضحة وجلية منذ الحرب العالمية الثانية, وكان من الطبيعي أن تحدد البلاد الغربية المستعمِرة المعايير التي تفرّق بين التقدم والتحضّر وبين ما هو متخلف وما هو حضاري, بسبب سيطرتها وتغلّبها. وكان من أهم المعايير التي وضعت للتمييز بين البلاد المتخلفة والبلاد المتحضرة مدى الازدهار الاقتصادي والسياسي والعلمي, والذي ينعكس على الوضع المجتمعي والمعاشي للأفراد, والذي يحدد مدى قوة الدولة وتأثيرها في الأحداث العالمية.

المطلب الأول:مفهوم التنمية وخصائصها.

أولا: مفهوم التنمية

يعد مفهوم التنمية من أهم المفاهيم العالمية في القرن العشرين، حيث أطلق على عملية تأسيس النظم الاقتصادية والسياسية متماسكة فيما يسمى "عملية التنمية ".وقد برز مفهوم التنمية "Développement" بصورة أساسية منذ لحرب العالمية الثانية ،حيث لم يستعمل هذا المفهوم منذ ظهوره في عصر الاقتصاد البريطاني "أدم سميث" في الربع الأخير من القرن الثامن عشر وحتى الحرب العالمية الثانية إلا على سبيل الاستثناء فالمصطلحان اللذان استخدما لدلالة على حدوث التطور المشار إليه في المجتمع كانا التقدم المادي "materialprogress"و التقدم الاقتصادي "Economicprogress"[1]

ويتضح جليا الاختلاف بين مفهوم التنمية في اللغة العربية واللغة الانجليزية حيث يشتق لفظ التنمية من "نمى" يعنى الزيادة والانتشار،أما لفظ النمو من "نما" ينمو ،نماء فإنه الزيادة ،وإذا كان لفظ النمو أقرب إلى الاشتقاق العربي الصحيح فإن إطلاق هذا للفظ على المفهوم الأوروبي

[1] _ ابوالحسنعبدالموجودابراهيم،التنميةوحقوقالانسان : ادواتالمكتبالجامعيالحديث، 2006 ،ص 199

يشوه اللفظ العربي ،فالنماء يعني أن الشيء يزيد حال بعد حال من نفسه لا بالإضافة إليه وطبقا لهذه الدلالات لمفهوم التنمية فإنه لا يعد مطابق للمفهوم الانجليزي "développement" الذي يعني التغير الجذري للنظام القائم واستبداله بنظام أخر أكثر كفاءة وقدرة على تحقيق الأهداف وذلك وفق رؤية المخطط الاقتصادي (الخارجي غالبا) وليس وفق رؤية جماهير الشغب وثقافته ومصالحه الوطنية بالضرورة .ويلاحظ أن شبكة المفاهيم المحيطة بالمفهوم الانجليزي تختلف عن نظيرتها المحيطة بالمفهوم العربي.

فعلى سبيل المثال تعالج ظاهرة النمو (في المنظور الإسلامي)كظاهرة جزئية من عملية الاستخلاف التي تمثل إطار حركة المجتمع وتحدده وكذلك نجد مفهوم الزكاة الذي يعني لغة واصطلاحا الزيادة والنماء الممزوجة بالبركة والطهارة وسمي الإخراج من المال زكاة وهو نقص منه ماديا بمعايير الاقتصاد،في حين ينمو بالبركة أو بالأحرى يثاب عليه المزكي من الله عز وجل ،وهو ما يقارن بالعكس بالربا الذي قال عنه الله تعالى"يمحق الله الربا ويربي الصدقات". ويتضح من ذلك أن مفهوم النمو في الفكر الإسلامي يختلف في مفهومه في الفكر العلماني فهذا الفكر الإلحادي المادي يركز على البعد الدنيوي من خلال قياس النمو في المجتمعات بمؤشرات اقتصادية مادية في مجملها حيث تقوم المجتمعات بالنتاج الكميبصرف النظر عن اي غاية إنسانية وتهتم بالنجاح التقني ولو كان مدمرا للبيئة ولنسيج المجتمع الذاتي،و في الواقع فإن "التنمية" تعد من المفاهيم التقليدية التي تجمع بين الجانب النظري والجانب التطبيقي وتستدعي الرؤية الفلسفية والغيبية للمجتمعات وكقاصد تطورها[1] .

كما يمكن أن تعرف التنمية أيضا بأنها التطور البنيوي أو التغير البنياني للمجتمع ،ولمختلف أبعاده سواء كانت اقتصادية أم اجتماعية أم ثقافية أم تنظيمية ،من أجل توفير أفضل الوسائل للحياة ،ولكل أفراد المجتمع.كما تؤخذ على أنها عملية تحسين الحياة البشرية التي تتضمن ثلاث جوانب متساوية في الأهمية أولها رفع المستوى المعيشي للأفراد أي مستوى الدخل والاستهلاك ويتم ذلك عن طريق تحقيق النمو الاقتصادي.ثانيا خلق الظروف المؤدية إلى نمو شعور

[1] – ابو الحسن عبد الموجود ابراهيم ، مرجع سابق ص200

الاحترام للذات عند الأفراد من خلال تأسيس الأنظمة الاجتماعية والسياسة والاقتصادية التي تعزز احترام الفرد.أما الجانب الثالث فهو زيادة حرية الأفراد في توسيع خيارتهم. [1]

لهذا يمكن القول أن التنمية هي عملية شاملة تهدف إلى إحداث تغيرات هيكلية لكل جوانب الحياة،من خلال الاستخدام الأمثل للموارد المالية والمادية والبشرية وتعزيز ذلك بإطار تكنولوجي متطور لتحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

لقد أدى التطور الحاصل سواء على مستوى الفكر أو الأهداف إلى ظهور مفاهيم جديدة للتنمية فبعد أن كانت التنمية الاقتصادية هي الأساس لمواجهة التخلف، جاء مفهوم التنمية المستقلة الذي يدعو إلى اعتماد المجتمع على نفسه وتطوير القاعدة العلمية والتقنية وتأهيل الكوادر البشرية اللازمة،ان يرافق ذلك التغيرات الإدارية التي تحرر البلاد من التبعيةوالاستغلال وما يرتبط بها من جهل وأمراض وفقرا لذلك فهي تؤكد تبني القرارات المستقلة والمتعلقة بكيفية استخدام الموارد المحلية و أسلوب التعامل مع العالم الخارجي[2]

لقد حدد البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة لعام 1990 تعريفا جديدا لمعنى التنمية البشرية والتي تهدف إلى توسيع الخيارات المتاحة أمام الناس وخلال مؤتمر قمة الأرض الأول لسنة 1992 في ريو دي جانيرو ظهور مفهوم التنمية المستدامة ،حيث انه جاء بأجندة المؤتمر وفي بنده الثالث ضرورة انجاز الحق في التنمية بحيث تتحقق بشكل متساو الحاجات التنموية والبيئية للجيل الحاضر والمستقبل أما ببنده الرابع فتضمن عند تحقيق التنمية المستدامة ينبغي أن تمثل الحماية البيئية جزءا لا يتجزأ من عملية التنمية ولا يمكن التفكير في التنمية بدون الحفاظ على البيئة.لهذا فعملية تفعيل وتنشيط عملية التنمية يجب أن يكون في إطار المحافظة على البيئة ومراعاة حقوق الأجيال اللاحقة[3].

[1]– محسن بن العجمي بن عيسى ، الامن والتنمية ، جامعة نايف العربية للعلوم الامنية ، الرياض ، الطبعة الاولى .

[2] – ابو الحسن عبد الموجود ابراهيم ، مرجع سابق ، ص 98 .

[3] – البرنامج الانمائي للامم المتحدة لعام 1990

ثانيا: خصائص التنمية.

تتعدد التعريفات التي قدمها العلماء والباحثون لمفهوم التنمية وذلك تبعا للدائرة المحورية التي يستند إليها كل باحث والتي يرى أنها تمثل جوهر التنمية. ولكن العامل المشترك بين معظم هذه التعريفات المتعلقة بمفهوم التنمية يتمثل في أنها عملية الانتقال المخططة والمنظمة والمبرمجة من وضع قائم إلى وضع أخر يفترض أنه أفضل من السابق ومن ثم فالتنمية هي الانتقال الإرادي المخطط والمنظم والمبرمج إلى وضع أفضل .ولكن إن كان هذا التعريف يعتبر جوهر العملية التنموية فإن هناك أساسا وخصائص تميز عملية التنمية في كل مرحلة تاريخية من مراحل التطور البشري ،فكل مرحلة لها خصائصها وقضاياها المحورية التي تؤثر على سائر العمليات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية التي تشهدها ولا يخرج واقع هذا العصر أو المرحلة التاريخية التي نعيشها الآن عن هذا السياق[1].

فمفهوم التنمية المعاصر قد يشكل وفقا لمعطيات هذه المرحلة التاريخية وخصائصها واستنادا إلى الخبرات المكتسبة من تجارب التنمية عبر المراحل السابقة.

ومن ثم فالمفهوم المعاصر للتنمية المستدامة و الذي يقوم على عدة أسس أبرزه[2]:

1- الاستمرارية: بمعنى أن عملية التنمية عملية مستمرة لا تتوقف باعتبارها من العمليات الأساسية الضرورية للازمة لكافة المجتمعات البشرية.

2- التوازن:فالتنمية المستدامة تقوم على ضرورة تحقيق التوازن على عدة مستويات ،منها الزمني والذي يشمل الماضي والحاضر ومتطلبات المستقبل أما المستوى الثاني هو تحقيق التوازن في المصالح العامة والخاصة كافة الإطراف في المجتمع والمستوى الثالث للتوازن هو المكاني أو المستوى الإقليمي أي أن تتم في كافة المناطق التي يشملها إقليم الدولة أما المستوى الرابع فهو لمستوى النوعي والذي ينظم الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية والثقافية في عملية التنمية أما المستوى الخامس هو التوازن في الأدوار الحكومية والخاصة

[1] –صلاح عبد الحسن ، الاطار المفاهيمي المستخدم في عمليات قياس التنمية البشرية المستدامة وتحديد مستوياتها ، (بغداد ، بيت الحكمة)2001ص 77

[2]. – ابوالحسنعبدالموجودابراهيم،مرجعسابق،ص100

فضلا هن الأدوار التي قد تقوم بها منظمات المجتمع المدني وأخيرا التوازن في الطموحات والإمكانيات والموارد المتاحة.

3- الشمول: أي أن التنمية تشمل كافة جوانب الحياة في المجتمع وكافة المناطق في الدولة وكل أبناء المجتمع.

4- المشاركة تتطلب التنمية المستدامة تضافر كل الجهود والطاقات المتاحة فيشتى المجالات بما يؤدي إلى تعبئة كافة موارد المجتمع وتوجهيها باتجاه المسارات المحققة للتنمية.

5- التدرج :تتطلب التنمية التدرج المنظم والمدروس في صنع السياسات واتخاذ القرارات وتطبيق برنامج عمل منظم ومتابعتها مما يؤدي إلى تكامل هذه البرامج في المحصلة النهائية لتحقيق أهداف عملية التنمية.

6- الجودة والمرونة :ويعنى بها التحسين المستمر في الأداء وكافة القطاعات كما أنها تتميز بمعيار المرونة في التسيير ورفع كل العقبات والسلبيات أثناء عملية التنمية لتجسيد المفهوم المعاصر والحديث للتنمية المستدامة .

إن هده الأسس التي تقوم عليها التنمية المعاصرة مرتبطة ارتباطا وثيقا بعدة خصائص معينة تتسم بها هذه العملية وأهمها ما يلي:

- اتساع دور القطاع الخاص في كافة مجالات التنمية بما في ذلك بعض النشطة التي كانت لا تقوم بها إلى الأجهزة الحكومية ومؤسسات القطاع العام بما يتلاءم وطبيعة الدور الجديد من جانب وبما يتلاءم واتساع نطاق تفاعلاتها مع القطاع الخاص من جانب آخر.[1]

- التنمية المعاصر تتسم بإقامة الشراكات بين الحكومة والقطاع العام والخاص ومؤسسات المجتمع المدني.

- التنمية المعاصرة ترتبط بالتطور الذي لحق بالنظام الاقتصادي المعاصر الذي تغيرت فيه أساليب إنتاج الثروة والأهمية النسبية لعناصر الإنتاج فقد ازدادت الأهمية النسبية للعنصر

[1]- بوشدوت فايز محمد ، التنمية المستدامة في ضوء القانون الدولي ، رسالة ماجستير ، كلية الحقوق والعلوم الادارية ، جامعة الجزائر ، 2003

المعرفي وعمليات الإنتاج والإدارة والتسويق وغيرها، بحيث صار هذا العنصر الحاكم في تحقيق الإضافة.

ومن ثم في التنمية المعاصرة لها خصائص معينة تميزها عن عمليات وتجارب التنمية التي حدثت عبر المراحل التاريخية السابقة، الأمر الذي كان له آثاره على مختلف جوانب الحياة في المجتمعات المعاصرة وأبرزها الجانب الأمني ،الأمر الذي قد ازدادت أهميته النسبية في كافة جوانب الحياة والأنشطة الإنسانية ، الاقتصادية،الثقافية،و تؤكد هذا إحدى الدراسات فتذكر أن الدروس المستخلصة من التطورات التي يشهدها العالم خاصة بعد أحداث الحادي عشر سبتمبر بالولايات المتحدة تتمثل في الآتي.

- تأكيد الأهمية المطلقة للأمن في تطوير أسس التنمية البشرية والحفاظ على ديمومة الحياة في إطار حماية البنية الاقتصادية للدول مما يساعدها على التحكم في مجال التنمية والنمو واحترام آليات الحقوق العامة للإنسان.

- انعكاس سياسيات العولمة وتأثيراتها على احتياجات الأمن وأهدافه وتهديداته ومشكلاته التي تعولمت بدورها.[1]

المطلب الثاني:مراحل تطور مفهوم التنمية

لقد طرحت قضية التنمية في الدول المستقلة في أسيا وإفريقيا وأمريكا اللاتينية بعد أن حصلت هذه الدول على استقلالها السياسي ولكن استقلالها لم يكن الغاية النهائية ،مما حذا بهذه الدول أن تبذل جهودا كبيرة لتحريرها من التبعية للخارج باعتبار أن الاستقلال الداخلي هو بداية لتطور الاقتصادي والاجتماعي على حد سواء وأن هذا التطور لا يأتي إلا من خلال الخطط التنموية التي تتناول مجمل الجوانب الاقتصادية والاجتماعية ،بالتالي فقد أصبح مفهوم التنمية من المفاهيم الشائعة والكثيرة الاستعمال سواء أكان من خلال الحكومات وهيئاتها المختلفة أو

[1] – بوشدوت فايز محمد ، مرجع سابق .ص88

من خلال المؤسسات غير الحكومية أو الأفراد ولها أصبحت التنمية مفهوما منتشرا باعتبارها وسيلة تستطيع الدول من خلالها مواجهة عوامل التخلف والانحطاط .

لقد أصبح مفهوم التنمية يشمل ،أيضا تنمية الإنسان نفسه باعتباره وسيلة للتنمية وغايتها ومبرراتها [1]،وهنا ما يتم الإعلان عنه في برنامج الأمم المتحدة من خلال مفهوم التنمية البشرية ولذلك أصبح الإنسان هو صانع التنمية وهدفها وذلك ابتداء من سنة 1990 وقد كان هذا المفهوم يعبر قبل سنة 1990 عن تنمية الموارد البشرية التي حددت لها ثلاث أوجه رئيسية:

1-استخدام أفضل للقوى العاملة من خلال توفير مستويات أعلى من التشغيل المنتج.
2-تحسين نوعية القوى من خلال التعليم المهني والتدريب.
3-تحفيز دعم الشعب لجهود التنمية الوطنية وإشراك أوسع للفئات الاجتماعية.

وقد تطور مفهوم تنمية الموارد البشرية حتى نهاية الثمانينات ليشمل جوانب تشكيل القدرات البشرية كافة لاستخدامها في العملية الإنتاجية وركز المفهوم إضافة إلى ذلك على الانتفاع بالقدرات البشرية بحيث أعيد التوازن للمقولة الداعية إلى أن " الإنسان هو صانع التنمية وهو هدفها " ،وقد تطور مضمون التنمية البشرية كما ورد في التقارير الصادرة منذ عام 1990[2] حيث أن التنمية البشرية حسبها هي "عملية تهدف إلى زيادة الخيارات المتاحة أما الناس وهذه الخيارات أساسا غير محدودة ،غير انه يجب التمييز بين ثلاث خيارات أساسية أن يحيا الناس حياة طويلة خالية من العلل وان يكتسبوا المعرفة ،وان يحصلوا على الموارد اللازمة لتحقيق مستوى حياة كريمة " ،وتتسع بعد ذلك الخيارات لتشمل الحريات السياسية والاقتصادية والاجتماعية وتوفير فرص الإبداع واحترام حقوق الإنسان.

مع حلول سنة 1993 تم توسع المشاركة الشعبية سواء الاقتصادية أو الاجتماعية أو السياسية وتم إعطاء مفهوم جديد للتنمية البشرية بكونها " تنمية الناس من أجل الناس وبواسطة الناس" وهذا المعنى يندرج في تحليل لمفهوم تنمية الناس بمعنى الاستثمار في قدرات

[1] – تقرير التنمية البشرية لعام 1990.
[2] – تقرير التنمية البشرية لعام 1990 .

البشر،والتنمية من أجل الناس معناها الكفالة العادلة بتوزيع ثمار النمو الاقتصادي المحقق توزيعا عادلا أما معنى التنمية بواسطة الناس فهي إعطاء لكل فرد فرصة المشاركة في هذه التنمية. ومنهنستنتج أن المنظور الإنساني للتنمية تضمن كافة حقوق الأفراد وهذه الحقوق تتمثل في الحق في الحياة والحق في العيش الكريم والحق في الصحة والتعليم.لذلك الدولة فالدولة مطالبة بتمكين وتعزيز قدرات الأفراد وصولا إلى توفير الأمن الإنساني ،لذا فإن مفهوم التنمية البشرية المستدامة التي هي تنمية لا تكتفي بتوليد النمو فحسب ،بل توزع عائداته بشكل عادل مثل ما تم ذكره في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ،وقد ظهر فيما بعد مفهوم التنمية المستدامة وهي تلك التنمية التي تلبي حاجات الحاضرون دون المساواة على قدرة الأجيال المقبلة وتلبية حاجاتهم [1].

ويمكن القول أن مفهوم التنمية قد تطور من مبدأ التركيز على النمو الاقتصادي إلى التركيز على البعد الإنساني أي التنمية الإنسانية الذي يعبر عن ثراء مفهوم التنمية ومن خلال هذه المفاهيم يتجلى لنا أن مفهوم التنمية قد مر بعدة مراحل عديدة ترتكز على مفاهيم تتضمن البعد المادي والمقصود هنا المفاهيم الاقتصادية التي كانت نتاج تطور الفكر التنموي ونتاج إرهاصات الاتجاهات النظرية التي أدت فيما بعد إلى النماذج العالمية التي عرفها التاريخ السياسي والاقتصادي [2] .

[1] – تقرير التنمية البشرية لعام 1993.

[1] – نصر عارف في مفاهيم التنمية ومصطلحاتها، مجلة ديوان العرب ،القاهرة ،عدد حزيران 2008 ،ص 2–3 .

المبحث الثالث:مفهوم حقوق الانسان والاطار القانوني.

لقد تطور مفهوم حقوق الإنسان على الصعيد الدولي منذ عام 1948 عندما اعتماد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، الذي صاغته لجنة حقوق الإنسان السابقة، من خلال الجمعية العامة للأمم المتحدة حيث يولد جميع الناس أحراراً ومتساوين في الكرامة والحقوق، وقد وهبوا العقل والوجدان وعليهم أن يعاملوا بعضهم بعضاً بروح الإخاء.

(البند الأول من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان)

ويعتبر الإعلان العالمي لحقوق الإنسان النص الأول الذي أعلن عالمية هذه الحقوق. وهو يكرس الحقوق الأساسية الـ 30 التي التزمت الدول الموقعة على احترامها وتنفيذها داخل أراضيها. اليوم، شملت العديد من الدول بعض هذه الحقوق في دساتيرها.

وسنتطرق في دراستنا هذه إلى إعطاء تعريف ممنهج لمفهوم حقوق الانسان وابراز خصائصه وتصنيفاته القانونية.

المطلب الأول :مفهوم حقوق الإنسان

لطالما أعتبر موضوع حقوق الإنسان حديث المحافل الدولية، وأصبح هذا الموضوع المحور الأساسي الذي تدور حوله العلاقات السياسية والاجتماعية والثقافية والفكرية، ويرجع الفضل الكبير في حدوث هذا الاهتمام الدولي بحقوق الإنسان إلى إدراك المجتمع الدولي للقيمة والأهمية الكبيرة لآدمية الكائن البشري نتيجة شعوره بالندم عن ما ألحقه بكرامة الافراد والحط من قيمته والذي انطوى في الأخير على إهانة المجتمع بأكمله[1].

ومما لاشك فيه على إصرار المجتمع الدولي لحماية حقوق الأفراد وحمايتها بكلوسائل الحماية كانت هي الفلسفة السائدة، وذلك ومن خلال توسيع آليات الحماية الدولية لحقوق الإنسان من خلال إنشاء منظومة قانونية جديدة تعززت بضمانات حقيقة في مجالحماية حقوق الإنسان اعتبرت استثنائية وسابقة تاريخية في مجال العمل الحقوق الدولي، والذي أصبح مدجج بترسانة

[1] – نصر عارف في مفاهيم التنمية ومصطلحاتها، المرجع السابق ،ص 3 .

هائلة من القوانين والمواثيق والمعاهدات، وكلها تشيد بحقوق الإنسان وتدعوا إلى احترامها وبذلك أصبح موضوع حقوق الإنسان موضوعدولي يختص به القضاء الدولي ويعرض للمساءلة الجنائية في حالة ما أثبت حدوث تعديأو انتهاك لحقوق الأفراد في أي منطقة في العالم.

ويجمع كل فقهاء القانون في هذا الإطار أنه في السنوات الأخيرة قد عرف قانونحقوق الإنسان أثره المتزايد على مستوى النظم القانونية الوطنية في جميع أنحاء العالم، وهو ما أثرى المنظومة القانونية الدولية في مجال حماية حقوق الإنسان، وبالتالي فان مفهوم حقوق الانسان هو عبارة عن حريات وحقوق يجب أن يتمتع بها جميع الأفراد في علاقاتهم مع غيرهم من الأشخاص أو مع الدولة، وموضوعات حقوق الإنسان لا تمثل مفهوما عاما مجردا بل هي مرتبطة بأطراف فكرية وعقائدية وتاريخية.[1]

المطلب الثاني :تصنيف حقوق الإنسان

إن خصوصية حقوق الإنسان تكمن في أنها ملك للفرد بوصفه كائنا إنسانيا لا يمكنحرما نه من جوهر هاته الحقوق في أي ظرف من الظروف ، وعلىهذاالنحو فهيملازمة للإنسان من حيث كونه إنسانا، وبذلك فإن الدولة ملزمة بتأمين هاته الحقوق لجميعالأفراد الذين يخضعون لولايتها أو لمجموعات الأفراد، وهو ما يؤكد مبدأ عالمية حقوقالإنسان، فهي حقوق متأصلة في كافة أعضاء الأسرة الإنسانية وغير قابلة للتصرف بالنسبة للكائنات البشرية.

وقد اهتمت الأمم المتحدة بمهمة إعداد وثيقة تهدف إلى إيضاح ماهية الحقوقالأساسية التي ورد ذكرها في ميثاق الأمم المتحدة، وتحققت هذه المهمة بصدور الإعلانلحقوق الإنسان في 10ديسمبر1948 ،وبعد موافقة الجمعية العامة للأمم المتحدة في قصردي شابو في فرنسا، حيث قدم اقتراح بوضع إعلان الحقوق الأساسية، والذي يمثل فيبعده المستوى المشترك الذي ينبغي أن تستهدفه كافة الشعوب والأمم.[2]

[1]–أبو الحسن عبد الموجود إبراهيم،مرجع سابق ص210

[2]– علي محمد صالح الدياس ، علي عليان محمد ابو زيد ، المرجع السابق ، ص 29 .

وقد جاء الإعلان كغيره من الصكوك الدولية مؤلفا من ديباجة ومجموعة من المواد بلغت أربع وثلاثين مادة وقد أكدت ديباجة الإعلان على وحدة الأسرة البشرية وكرامة وقيمة الإنسان، كما أشارت إلى الصلة بين حقوق الإنسان وشيوع العدل والسلام في العالم

وجاءت المادة الأولى منه لتؤكد على هذه المرتكزات، أما المادة الثانية فتعلن أن لكل إنسان حق التمتع بكافة الحقوق والحريات الواردة في الإعلان دون أي تمييز من أي نوع ولاسيما التمييز بسبب العنصر أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي[1].

وينادي الإعلان بصنفين من الحقوق، وهي المدنية والسياسية التقليدية القديمة التي بدأت في الازدهار أثناء القرنين الثامن عشر والتاسع عشر، والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الجديدة التي أصبحت محل إقرار الدساتير الحديثة.

وذكر بالمقابل الإعلان الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بالاحترام العالمي والفعال لحقوق الإنسان والحريات الأساسية

وتنقسم الحقوق إلى فردية وجماعية وسنتناولها على النحو التالي:

الفرع الأول:الحقوق الفردية

وهي تلك الحقوق التي يجب أن تتوفر لكل فرد، وهي تترتب للفرد باعتباره شخصا وهناك 14حقا مدنيا نص عليه العهد الدولي[2].

أ- الحقوق السياسية:

إن الحقوق السياسية ببعدها الدولي تعود جذورها إلى القرن الثامن عشر مع الثورة الفرنسية والإعلان عن حقوق الإنسان المواطن لسنة 1979، ويطلق عليها حقوق الجيل الأول مثل الحق في الحياة وسلامة الوجود المادي أو الجسدي، وكذلك سلامة الوجود المعنوي والذاتي للإنسان، وبدون الحقوق المدنية والسياسية لا يمكن أن تتحقق أي من الحقوق الأخرى، فإذا كان الإنسان مهددا في حياته أو خاضع للتعذيب أو ألقي به تعسفيافي سجن فإنه لا يهتم بأي شيء مهما كانت أهميته وقيمته[3]

2- ابو الحسن عبد الموجود ابراهيم ، مرجع سابق ، ص 212.

[2] – الاعلان العالمي لحقوق الانسان ديسمبر 1948 .

[2] – العهد الدولي لحقوق الانسان لسنة 1979 ، (العهد الدولي 2 .)

وتتمثل في الحق في الحياة وكل ما يتصل بها في حق الفرد في سلامته من تحريم للتعذيب والحق في الدفاع الشرعي وضمان الأمن الفردي في محاكمة عادلة، هذا وتشمل أيضا جملة من الحريات كحرية الفكر، العقيدة، التنقل، الاجتماع، الانضمام للجمعيات اللجوء الإقليمي والتمتع بالجنسية وحرية الرأي والحق في المشاركة في الحياة السياسية وإدارة الشؤون العامة إما مباشرة أو عن طريق أشخاص يمثلونه في ذلك بحرية وكذلك في الحق، في الترشيح والحق في التصويت والحق في تقلد الوظائف العامة.

ب-الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

يطلق عليها حقوق الجيل الثاني، وتتطابق مع مفهوم المساواة وتتمثل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في حق التملك والحق في الزواج وتكوين أسرة وحقوق العمل وفقا لأجر عادل والعلاج والتعليم والدخل المناسب، والضمان الاجتماعي، وتشكيل النقابات والانضمام إليها، وحقهم في الحياة الثقافية ومنافع التقدم العلمي، وحقهم فيمستويات معيشة مناسبة[1].

الفرع الثاني:الحقوق الجماعية (حقوق الشعوب)

وهي حقوق لصيقة بمجموعات بشرية مختلفة، ولقد ظهر البعض من هذه الحقوق منذ مدة طويلة، كما هو الشأن بالنسبة لحقوق الأقليات الأثنية أو الثقافية، فالمجموعات البشرية التي ترتبط بها هذه الحقوق تتراوح من الأسرة إلى شعب بكامله محددا انطلاقامن انتمائه الاثني أو السياسي أو الثقافي.

وقد تضمنت وثيقة العهدين الدوليين للحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية حقوق الشعوب وتتمثل فيما يلي

أ- **الحق في تقرير المصير**: لقد كان الفضل لظهور هذا الاصطلاح في العصر الحديث للرئيس الأمريكيويلسون والذي تضمن النقاط الأربعة عشرة[2]، والتي جاء ضمنها حق تقرير المصير،ويعرف حق هذا الأخير بصفة عامةهو حق كل مجموعة من الناس أو أقلية تعيش

[1]- علي محمد صالح الدياس ، مرجع سابق ، ص 30 .

2-عمر سعد الله ، حقوق الانسان وحقوق الشعوب ، العلاقة والمستجدات القانونية ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، طبعة 2005 ، ص 252 .

على إقليم معين ولها تنظيم قادر على تنظيم وتسيير أمورها في أن تكون لها دولة أو نظام سياسي مستقل وبدون التدخل من أي قوة خارجية .

1-عدم شرعية إخضاع شعب من الشعوب للسيطرة الأجنبية

2-حق كل شعب في أن يختار النظام السياسي والاقتصادي والاجتماعي الذي يعيشه

3-حق كل شعب في أن يختار حكومته

4-حق كل شعب في أن يمارس السيطرة على موارده الاقتصادية ومصادره الطبيعية

ب- الحق في التنمية:

الحق في التنمية من حقوق الإنسان التي لاقت اهتماما منذ تأسيس منظمة الأمم المتحدة سنة 1945، والحق في التنمية ينمو شيئا فشيئا داخل المنظمة التي تؤكد أن الاستقلال الحقيقي هو استقلال الدولة من التبعية الاقتصادية وإقرار حقها في السيادة على الموارد الطبيعية وقد تبنت لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان سنة1977توصية أقرت الاعتراف الدولي بحق التنمية كحق من حقوق الإنسان، فالحق في التنمية حق تركيبي يضم لائحة من حقوق الإنسان ويصبغ عليها قيمة أكثر فعالية لتكون محركا لإرساء نظام اقتصادي دولي جديد[2]

ج- الحق في السلام:

بأنه الحالة الآمنة والمستقرة التي تسمح للإنسان من أن يعرف الحق في السلام يزاول أمور حياته بعيدا عن الخطر وتأمين معيشته، ويكون السلام إما سلاما دوليا والمقصود بها السلامة من ويلات الحروب والنزعات المسلحة، والسلام الوطني ويقصدبه سلامة أرض الوطن، أما السلام الذاتي فيقصد به السلام الذي يستهدف المدينة.[1]

د- الحق في المساواة:

ويمكن اللجوء إلي الإعلان العالمي للحقوق الإنسان لتحديد هذا التعريف، فقد أكد أنحرية الإنسان حق طبيعي، كما أن المساواة أمام القانون في الحقوق والواجبات والكرامة الإنسانية حقوقا يولد الإنسان بها فهي حقوق طبيعية .

[1]- عمر سعد الله ، مرجع سابق ، ص 253 .

و- الحق في العمل:

الحق في العمل الذي يشمل ما لكل شخص من حق في ان تتاح له إمكانية كسب رزقه، وهو حق كل فرد في أن تكون أمامه فرصة كسب معيشته عن طريق العمل الذي يختاره أو يقبله بحرية ويجب علي الدول أن تتخذ الخطوات اللازمة لتأمين هذا الحق[1]

هـ- حق التواصل:

يجب أن يكون حق التواصل مضمونا للجميع دون أي تمييز قائم على اللون أو العرق أو الجنس أو الأصل الاجتماعي، وهذا يفترض إنشاء مؤسسات على المستوى المحلي والوطني والإقليمي والدولي.

ل-الحق في بيئة صحية ونظيفة:

وقد نشأ حق العيش في بيئة صحية نظيفة كرد فعل على هذه التحديات والمخاطر، فهو ليس حقا فرديا[2]فحسب وإنما حقا جماعيا أيضا، وقد ظهر الحق في البيئة لأول مرة على المستوى الدولي في إعلان" ستوكهولم ، وفي إعلان "ريو "عن البيئة والتنمية لسنة1996الذي جاء في مبادئه وخاصة المبدأ الأول بأن الجنس البشري يعتبرمن أكبر الاهتمامات المتعلقة بالتنمية المستديمة، ويحق لهم أن يحيوا حياة صحية.

ويتضمن هذا الحق حماية البيئة البحرية والبرية والجوية من التلوث، والحفاظ على البيئة الطبيعية بعناصرها المتوازنة، والحق في التمتع بالثروات الموجودة في أعماق البحار والحق في بيئة صحية متوازية، وقد شكل موضوع حماية البيئة من موضوعات القانون الدولي الحديثة، لأن حمايتها تعد الإطار العام لحقوق الإنسان، وموضوع حماية البيئة من الموضوعات التي تهم حياة الإنسان وأصبحت البيئة في وقتنا المعاصر مهددة بمخاطر النفايات السامة ومخاطر انتشار الإشعاعات النووية[3].

---

[1]- انظر مواد اعلان الحق في التنمية لسنة 1986 .

[2]- عمر سعدالله ، مرجع سابق ، ص 254 .

2-محمدإبراهيمحسن, البيئةوالتلوث: دراسةتحليليةلأنواعالبيئاتومظاهرالتلوث, جامعةالإسكندرية- مركزالإسكندريةللكتاب, الإسكندرية, 1997م

تمهيد

إن ظهور مجموعة من الأخطار ذات الطابع الدولي التي تستوجب العمل التعاوني والمتكامل للقضاء على هذه الأخطار التي أحدثت مجموعة من التغيرات وخاصة بعد الحرب الباردة فكان لزاما على المجتمع الدولي أن يتبنى سياسة جديدة تتجاوب وطبيعة هذه التحديات المعاصرة إلى جانب الاضطرابات الخارجية حيث عرفت الدول مجموعة من التهديدات داخلية مثل التلوث البيئي والحروب الأهلية وانتشار الفقر واللامن هذه التهديدات أثرت في نطاق واسع في مجال التنمية المستدامة.

الذي قسم بدوره الى ثلاثة مباحث تدرس علاقة الأمن بالتنمية وكذا علاقة الأمن بحقوق الإنسان ليتعدى المفهوم في المبحث الثالث لدراسة علاقة التنمية بحقوق الإنسان مع ابراز مقاربة المقارنة بين المفاهيم الثلاثة موضوع البحث.

المبحث الأول :علاقة الأمن بالتنمية

يواجه العالم منذ أكثر من عشرة عقود استحالة تحقيق نمو اقتصادي سريع، يقابله في ذلك التطور السريع في المفاهيم، وأصبحت مفاهيم التنمية والأمن مترابطة نظرا للصعوبات التي واجهت وقف الصراعات ومنع نشوبها.

في مقابل ذلك ظهر الجدل في حقل العلاقات الدولية حول أولوية الأمن أو التنمية، حيث يلاحظ في السنوات الأخيرة ارتباط هذين الهدفين.وقد تم إحياء التفكير حول موضوع الأمن والتنمية نتيجة للتطورات الجيوسياسية الأخيرة، وتغيرت مفاهيم الأمن والتنمية تزامنا مع تلك التطورات؛ فانتقل مفهوم الأمن المقتصر على القوة العسكرية وأمن الدول، إلى المفهوم الموسع للأمن الإنساني وأمن الأفراد، ومفهوم التنمية من النمو الاقتصادي السريع إلى مفهوم التنمية الإنسانية القائمة على الركائز الأساسية الثلاث: الصحة، التعليم، المستوى المعيشي الكريم[1] .

وفي منتصف التسعينات وقع التقاطع بين المفهومين لأول مرة،فمفهوم الأمن الإنساني يجمع بين التركيز على تنمية قدرات الأفراد والتنمية الإنسانية التي تشمل وتعبر عن زيادة حرية الاختيار للأفراد لتمكينهم من اتخاذ هذه الخيارات في بيئة آمنة.

وقد ارتأت المؤسسات والمنظمات الدولية ومنها لجنة المساعدة الإنمائية التابعة لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية إلى أولوية تطوير وتوسيع مفهوم الأمن،فوفقا لها لا يمكن أن تكون هناك تنمية بدون أمن ويجب تهيئة الظروف لتحقيق الاستقرار والسلم العام .وترى أن منع نشوب الصراعات هو حجر الزاوية في مكافحة الفقر وتحقيق التنمية المستدامة.

إلى جانب ذلك اعتمدت دول الاتحاد الأوروبي في13 ديسمبر 2003، استراتيجية للأمن الأوروبي مفادها أن:الأمن هو شرط ضروري للتنمية في مكافحة الأسباب الجذرية للفقر وعدم المساواة التي تشكل أرضا خصبة لظهور مهددات الأمن الإنساني.كما أورده تقرير الأمين العام

[1] فرقاني فتيحة، دور الامن البشري، في تفعيل التنمية البشرية في العالم العربي الاسلامي رسالة ماجستير ، كلية العلوم السياسية والإعلام ، جامعة لجزائر ، 2007– 2008، ص 47.

السابق للأمم المتحدة كوفي عنان في مارس :" أنه ليس هناك أمن بدون تنمية ولا تنمية بدون أمن."وأمام هذه التوجهات الدولية الجديدة التي حاولت الربط بين المفهومين، انطلاقا من الواقع الدولي الذي يتطلب تنسيق وتوحيد الجهود تصديا للتهديدات الجديدة غير التقليدية.1

يبدأ تحليل هذا الجزء من الفصل المعنون بعلاقة التنمية بالأمن، يندرج تحته مطلبين:التنمية والأمن السياسي والاقتصادي والتنمية والأمن الاجتماعي والثقافي والتنمية والأمن الإنساني.

المطلب الأول:التنمية والأمن السياسي و الاقتصادي

قبل التطرق في هذا الجزء لعلاقة التنمية بالأمن السياسي والاقتصادي لابد من تحديد مفهوم الأمن ومراحل تطوره بإيجاز.

مفهوم الأمن مأخوذ من اللفظ اللاتيني (Securitas)،كما أشارت إليه إيما روتشيلد (Emma Rothschild) .وكان يعبر لفظ (Securitas) في أولى استخداماته ،أو ظروف معيشتهم عن حالة الأفراد الخاصة.كما يعبر عن حالة الهدوء و التحرر من الخوف وانتفائه[1].

الأمن القومي مأخوذ عن الفكر الغربي، حيث استخدم في أوروبا بعد ظهور الدولة القومية وفي المقابل، ظهرت العديد من المصطلحات التي تقابل الأمن القومي(National Security) كالمصلحة القومية (interest National)،والإرادة الوطنية (will National) وقد وضع العالم الأمريكي و التر ليبمان (Lippmann Walter)،أول مفهوم للأمن القومي عام 1943 .

وفي العصر الحديث لم يعد مفهوم الأمن مقتصرا على القوة العسكرية، ولكنه اتسع ليأخذ صورا وأشكالا جديدة، التي قد لا تكون واضحة أو علنية مثل العدوان المسلح، وأصبح الحديث عن الأمن بمفهومه الواسع وليس العسكري فقط، وهذا المفهوم أصبح يشمل التهديدات السياسية،الاقتصادية والاجتماعية.ومن بين تعاريف الأمن القومي ما يلي:

1- هو غياب الخطر عن الدول وشعور المواطن بالأمن والتحرير من الخطر و المخاطر.

[1] حليمة حقاني ، دور التنمية في تحقيق الأمن ألإنساني ، رسالة ماجستير في العلوم السساسية والعلاقات الدولية ،جامعة الجزائر ، 2012/2011 ، ص 192.

2- الأمن القومي هو قدرة الدولة على البقاء والمحافظة على قيمها، مع استمرار النمو والتقدم طبقا للأهداف المخططة بواسطة الحكومة.

3- الأمن القومي هو الإجراءات التي تتخذها الدولة لتحقيق أهدافها الوطنية التي تسعي إلى حماية أرضها وثرواتها،والمحافظة على استقلالها السياسي والاقتصادي، وحماية معتقداتها وتدعيم حضارتها بما يحقق لها الاستقرار و الرخاء و التقدم للشعب،بصورة تضمن استمرار بقاء كيان الدولة وتنمية إمكانياتها وتوفير عناصر القوة لها، يساعدها في ذلك إرادة الشعب الواعي بمتطلبات الأمن وحمايته[1].

4- الأمن القومي هو عملية متكاملة تعني، قدرة الدولة شعبا و حكومة وإقليما، على حماية وتطوير وتنمية قدراتها وإمكانياتها، السياسية، الاقتصادية والاجتماعية.وعلى كافة المستويات الخارجية و الداخلية، ومن خلال كافة الوسائل الأساليب.من أجل التغلب على نواحي الضعف وتطوير نواحي القوة،في إطار مفهوم أمني وطني [2]شامل ،يضع في الاعتبار ما يدور حول الدولة من تغيرات إقليمية ودولية وداخلية.ومن التعريفات السابقة الذكر،يمكننا أن نقول أن الأمن القومي هو حالة من الاستقرار تتمتع بها الدولة و النظام الحاكم بحيث يمكن تحقيق النمو والتطور والبقاء للدولة. التهديد لبعض أو كل بينما نجد أن غياب الأمن يؤدي إلى قيام العناصر،و بالتالي تحديد بقاء الدولة وكيانها السياسي.

وقد أشار روبرت مكنامارا(McNamara Robert)،في كتابه جوهر الأمن(The essence of security) إلى أن: "الأمن ليس هو القوة العسكرية فحسب ،وليس النشاط العسكري فحسب، و إنما الأمن هو التنمية وبدون تنمية لا يمكن أن يوجد أمن، والدول النامية التي لا توجد فيها تنمية في الواقع لا يمكن أن تظل آمنة".

[1] فرقاني فتيحة، المرجع السابق ، ص 49 .

[2] علي حسن الشرفي ، دور الامن في التنمية المؤتمر السادس والعشرون، لقادة الشرطة لامن العربي ، 2002، ص 11.

وخلافا للمفهوم التقليدي للأمن والمعبر عنه بأمن الدولة، يواجه الأمن تحديات جديدة ففي الماضي كانت تهديدات الأمن تتبع من مصادر خارجية، وكان أمن الدولة ينصب أساسا على حماية الدولة؛ أي حماية حدودها ومواطنيها ،ومؤسساتها قيمها من الهجمات الخارجية[1].

وقد أشارت محاولات المفكرين والعلماء إلى تحديد مفهوم الأمن وأهميته، فآدم سميت (Smith A.) مثلا ركز على فكرة أمن الأفراد وحمايتهم، وأكد على أهميته الأمن وأثره الإيجابي في التجارة والصناعة[2].

وقد أكد توماس هوبز (Hobbes Tomas)،على أن الأمن شرط مسبق لحياة جيدة في ظل الفوضوية وحالة اللأمن و اللاستقرار التي تعيشها الدول.أما جون لوك (Locke John)، فيؤكد ويشير إلى أهمية توفير الحماية لأمن المجتمع نفسه ،إنشاء ووفقا للوك فإن الغرض من إنشاء كومنولث، توفير الأمن لممتلكات الأفراد هو ،ومن ثمة يتوسع مفهوم الأمن ليشمل الحرية ،حيث يمكن الأفراد من التمتع بحقوقهم وحسب لوك، فإن على الحكومة حماية المجتمع من التهديدات الخارجية و الداخلية. وقد تشكل الحكومة نفسها خطرا على أمن الأفراد. وفي هذا السياق ركز (Sweeney Mc) الفرد على أمن.أما جرمي بنثام (entham.J)فركز على العنصر الذاتي للأمن، ومن منظوره فإن الأمن قانوني واقترح) قانون الأمن) وهو يركز في المقام الأول علي القانون المدني و دوره في حفظ الأمن. وركز أيضا على الأمن الاقتصادي "الاكتفاء"و الأمن السياسي.[3]

وعلى مدى العقود الأخيرة اتسع نطاق مفهوم أمن الدولة وذلك راجع للأنواع الكثيرة من التهديدات، فعلاوة على تأمين الحدود والمواطنين والقيم والمؤسسات أصبح الاهتمام على

---

[1] Robert mcmanava , جوهر الأمن, the essence of Security , p 15

[2] Francesca gall , rioux j .F , la securite human une nouvelle conception relation internationale , paris , hermatton , 2001 , april 2006.

[3] John burton , richadrd , rubernestein , global securite basic humain needs, the next steps in Thiory développement vollume 06 , numbr 01 spring 2001.

ينصب:مخاطر التلوث البيئي والإرهاب العابر للحدود الوطنية، والتحركات السكانية الضخمة،والأمراض المعدية.و الأهم من ذلك أن هناك اعترافا متزايدا بدور الأفراد و المجتمعات في ضمان أمنهم.واتساع نطاق الأمن وهذا انعكاسا لتغير البيئات الدولية والوطنية.

ومن خلال التعاريف التي تم تقديمها يمكن استخلاص مجالات و مكونات الأمن القومي و يمكن تقسيمها إلى مجالين أو بعدين[1]:

المجال الخارجي: وهو البعد الأساسي في مجال الأمن القومي حيث يتفق جميع المفكرين والسياسيين على أن التهديدات الخارجية، أي التي توجه للدولة من خارج الإقليم،هي التي تشكل الخطورة على الأمن القومي خاصة في عالم اليوم متشابك المصالح،وأيضا التطور الخطير والسريع في وسائل الاتصال و المواصلات،ومبدأ التخصص في إنتاج وزيادة حجم التجارة الدولية.

المجال الداخلي:وهذا المجال يتأثر بالتهديدات الموجهة إليه من المجال الخارجي، وكذلك التهديدات التي قد تنبع من داخل الدولة نفسها،مثل الخلافات الداخلية في الدولة والتي قد تهدد بقاء الدولة نفسها،مثلما حدث في رواندا،وكذلك مشكلة الأقليات في داخل الدولة،مثل مشكلة الأكراد في العراق.ولا شك أن البعد الداخلي في الأمن القومي يشكل أهمية قصوى، لأنه يؤثر على كيان الدولة من الداخل. ولاشك أن هناك تفاعلا بين المجال الداخلي والخارجي حيث يؤثر كل منها على الآخر. ويعتبر الأمن القومي هو محصلة التفاعل بين هذين المجالين. ويتكون المجال الداخلي و المجال الخارجي من عناصر منها:

الجغرافي، المكون السياسي، المكون الاقتصادي، المكون الاجتماعي، المكون العسكري والمكون المعنوي والذي يهمنا في هذا الجزء من البحث هو: المكون الاقتصادي والمكون السياسي[2].

---

[1]. عبد المنعم المشاط ، الأمن القومي منشورات مفاهيم الأسس العلمية للمعرفة، القاهرة، المركز الدولي للدراسات المستقبلية والإستراتيجية، 2008، ص 6 .

[2]سليمان عبد الله الحربي ،مفهوم الأمن ومستوياته وصيغته وتهديداته ، المجلة العربية، المرجع السابق، ص 128.

المكون السياسي: و يتكون من:

الجزء الداخلي: وهو المتعلق بالنظام السياسي الداخل ي للدولة وكفاءته، ومدى قدرته على إدارة السياسة الداخلية للدولة،و وضع الأهداف القومية والسياسات اللازمة لتنفيذ تلك الأهداف وحمايتها.كذلك مدى قدرة هذا الجهاز على تلبية مطالب واحتياجات الجماهير ووضعها موضع التنفيذ، أي أنه يعبر عن مدى استقرار الدولة داخليا،و استجابة الجماهير الشعبية للسياسات المخططة ومدى اقتناعهم بالأهداف الموضوعة.

الجزء الخارجي: وهو يتمثل في قدرة الجهاز الدبلوماسي للدولة على صياغة سياسة خارجية تحقق لها احترامها وثقلها إقليما وعالميا.

المكون الاقتصادي: ويعتبر أحد المكونات ذات الأهمية الخاصة ،لأن ضعف القدرة الاقتصادية للدولة يؤثر في المكونات الأخرى للأمن الوطني لهذه الدولة. ويؤثر الموقف الاقتصادي الداخلي في مدى استقرار الدولة داخليا ويؤدي إلى زيادة إنتاجية الفرد في المجالات الأخرى، مادام الفرد آمنا على قوت يومه. حيث يقال:"من يملك قوت يومه يملك القدرة على اتخاذ قراره"؛ أي أن الدولة التي تمتلك قوت شعبها ولا تعتمد على قوى خارجية في توفيره يمكنها أن تتخذ القرار الذي تراه صحيحا بالنسبة لها.

ومما سبق ذكره من مكونات الأمن يمكن تحديد مفهوم كل من الأمن السياسي والاقتصادي. فالأمن السياسي: يهدف إلى المحافظة على حرية الإرادة الوطنية، وحرية اتخاذ القرار السياسي، وتأمين السياسة المستقبلية، وتعتبر الشرعية الدستورية مفتاح الأمن الداخلي في الدولة ونقطة القوة أو الضعف التي تسعى دول المصالح إلى استغلالها.ولذلك فإن أي انهيار لأي دولة يبدأ بالتشكيك في مدى شرعية نظام الحكم وإثارة التيارات المختلفة ضد هذا النظام[1].

[1]سليمان عبد الله الحربي، المرجع السابق، ص 128.

أما فيما يخص الأمن الاقتصادي، فيهدف إلى تأمين اقتصاد الدولة ومشروعاتها الاقتصادية ضد أي تهديدات داخلية أو خارجية، والمحافظة على التوازنات الاقتصادية المختلفة وتحقيق الاكتفاء والرخاء والعدل[1].

ومن خلال التعاريف التي تم التعرض لها تتضح الرؤية الاقتصادية للأمن، حيث أنه يعني التنمية والاكتفاء الذاتي والرفاهية،من خلال عناصر ثلاثة هي:

1- إن التنمية والأمن هما وجهان لعملة واحدة.

2- تأمين الموارد الاقتصادية الحيوية والتي تحقق الاكتفاء الذاتي للدولة ما يجنبها إمكانية الضغط عليها من الخارج[2].

ويمكن القول أن الأمن السياسي للدولة هو عبارة عن حفظ أمن النظام السياسي الداخلي وحمايته من الأزمات، المعبر عنها في فكر جوزيف لابالومبارا " J.Lapalombara "، والتي تم التطرق إليها في الأجزاء السابقة من بحثنا هذا والمتمثلة في :

1- أزمة هوية.

2- أزمة مشاركة.

3- أزمة شرعية.

4- أزمة توزيع.

5- أزمة تغلغل.

هاته الأخيرة التي تعد أخطر الأزمات المهددة لأمن واستقرار الدولة ، والتي تعبر عن عدم قدرة النظام السياسي في فرض سلطته وقراراته على أجزائه لوجود قوى ومؤسسات موازية ترفض السلطة الحاكمة،ما يعرض الدولة للتدخلات الأجنبية؛أو بمعنى أدق فرصة لظهور التهديد الخارجي، وهذا لا يعني أن باقي الأزمات المذكورة أقل أهمية، بل تعكس وتعبر هي الأخرى عن

[1] فرقاني فتيحة، دور الامن البشري، في تفعيل التنمية البشرية في العالم العربي الاسلام، المرجع السابق، ص 55.

[2] سليمان عبد الله الحربي ،مفهوم الأمن ومستوياته وصيغته وتهديداته ، المجلة العربية، المرجع السابق، ص15.

خلل في النظام السياسي وعدم تكامل وانسجام أجزائه الأخرى وعدم قدرته على التكيف وإحداث التوازن الداخلي في ظل تلك الأزمات

أزمة الهوية تظهر عندما تغيب الحقوق الثقافية للأثنية أو عرق معين، ما من شأنه أن يخلق ويولد عنف بنيوي مجتمعي، ويظهر ذلك في الدول المفتتة أو المنقسمة Divided Societies ، ويرجع ذلك لغياب الحكم الديمقراطي الذي يضمن الحقوق ويفرض الواجبات، من خلال المشاركة الديمقراطية الفعالة .

أما إذا أصاب عملية المشاركة خلل، فنكون أمام أزمة مشاركة وتتمثل في عدم مشاركة جميع الفواعل المجتمعية في عملية اتخاذ القرار وصنعه ، واقتصار العملية في يد نخبة أو طبقة سياسية معينة، مما يولد الشعور بالقهر والحرمان والتهميش. ومن ثمة تكون مخرجات النظام السياسي وبيئته الداخلية غير عادلة ما يؤثر في عملية توزيع الموارد،وعدم رضا الأفراد على السياسات المتبعة. وتتولد الأزمات السابقة الذكر في بيئة الدول الضعيفة أو الفاشلة Failed States، ذات الأنظمة الهشة و غير الشرعية إضافة إلى تخلفها واستبدادها[1].

لذا فإن الضامن الأساسي والكفيل لحماية الأمن السياسي للدولة ، هو بناء دولة الحق والقانون التي تجعل من سيادة القانون ومن المساءلة والشفافية أركانا أساسية لها، وتعزيز مبادئ حقوق الإنسان والديمقراطية وتكريسها والاستجابة وبناء التوافق،من خلال تفعيل السياسات العامة وترشيدها، والكفاءة والرؤية الإستراتيجية لصناع القرار ومتخذيه.وإصلاح الأنظمة السياسية والأمنية؛أي إنشاء نظام أمني يحمي الحريات ويصونها. وهذا لا يتأتى إلا من خلال الرشادة السياسية وجودة النظام.

أما فيما يخص الأمن الاقتصادي فيكون من خلال تأمين اقتصاد الدولة من التهديدات الاقتصادية كالتبعية والتخلف وقضية الديون والفساد الاقتصادي والإداري، التي تعرض الدولة وأمنها

[1] سليمان عبد الله الحربي ، المرجع السابق ، ص 16.

الاقتصادي للتدخل الأجنبي والمؤسسات الاقتصادية العالمية، وفرض سياسات ومساعداتها المشروطة، بالضغط على الدول لتبني إصلاحات اقتصادية متبوعة بإصلاحات سياسية من خارج كيان الدولة، ما يؤثر على سيادتها ووضعها الداخلي. أما تهديدات الأمن الاقتصادي الخارجية فتتمثل في انعكاسات الاقتصاد المعولم على اقتصاديات الدول[1].

ويتأثر الأمن الاقتصادي للدولة بالتوازن الاقتصادي غير المتكافئ بين طبقات المجتمع، واللامساواة في التوزيع العادل للدخول، واللامساواة في تكافؤ الفرص.

ويمكن تأمين الأمن الاقتصادي للدولة من خلال تنمية الموارد الطبيعية والبشرية،لبلوغ التنمية الإنسانية الشاملة وترشيد السياسات الاقتصادية، ودور المؤسسات الثلاث للحكم الراشد (القطاع الخاص، الحكومة و المجتمع المدني) في ذلك، للتصدي للمشاكل المجتمعية التي يمكن أن تشكل مستقبلا تهديدا اقتصاديا وسياسيا وأمنيا.[2]

ومما سبق يمكن استنتاج العلاقة التلازمية الارتباطية، بين كل من الأمن السياسي والاقتصادي والتنمية بمحاورها الكبرى الرئيسية من جهة ، ودور الحكم الراشد في عقلنة السياسات والاستجابة للمطالب المجتمعية وإحداث التوازن من جهة أخرى.

المطلب الثاني: التنمية والأمن الاجتماعي والثقافي:

لقد أصبح السعي لتحقيق التنمية الشاملة سمة أساسية من سمات المجتمعات التي تنشد التقدم والارتقاء وفي سعيها عادة ما تواجه المجتمعات العديد من التحديات والصعوبات،التي ينبغي عليها أن تجد لها الحلول الملائمة لمواجهتها. ومن الملاحظ أيضا أن مثل تلك المساعي والجهود تصطبغ في العادة بالصبغة العلمية، وبعبارة أخرى فإن منطلقها هو دراسة المجتمع دراسة علمية منظمة دقيقة، بما يتضمنه من تفاعلات وعلاقات ومكونات،بهدف التوصل إلى أنسب السبل، للتغلب على معوقات التنمية في شتى المجالات.

---

[1] امحند برقوق ، محاضرة المن ودراسات السلام ، محاضرات سنة اولى ماجستير ، تخصص دراسات أمنية واستراتيجية ، فيفري 2010.

[2] فرقاني فتيحة، دور الامن البشري، في تفعيل التنمية البشرية في العالم العربي الاسلام، المرجع السابق، ص.155

هذا وما من شك في أن نجاح الجهود التي ترمي إلى تحقيق التنمية في صورتها الشاملة المتكاملة، يتوقف إلى حد بعيد على العوامل الاجتماعية والثقافية التي تسود المجتمع.

وبعبارة أخرى فإن الجهود المبذولة لتحقيق التنمية،تتأثر ب صورة واضحة بالأوضاع الاجتماعية وما يسود المجتمع من ظواهر. وفي الجملة فإنه يمكن القول أن تحقيق أهداف التنمية الشاملة (اجتماعية، اقتصادية، سياسية، فكرية)، مرهون بمدى إقامة مشروعاتها على أسس علمية مدروسة.وفي ذلك فإن التخطيط هو المظهر الحقيقي أو الترجمة الواقعية، لإتباع الأسلوب العلمي في دراسة المجتمع و أوضاعه ووقائعه، وصولا إلى تحقيق الأهداف المنشودة في شتى المجالات. والتخطيط من هذا المنظور عملية علمية يمكن إجمالها في التعرف على الواقع الاجتماعي وأبعاده، وكذا حصر الإمكانات والقوى المؤثرة على الجهود المبذولة،ثم فهم العلاقات المختلفة بين مكونات هذا الواقع تمهيدا لتغييره ومحاولة ضبطه. ولا يمكن فصل جوانب التنمية بعضها عن البعض أو محاولة تحقيق النمو الاقتصادي دون البدء بتنمية الموارد البشرية. [1]

وكذا التركيز على الأمن المجتمعي في هذا الإطار ، لم يعد أمن الدولة المتغير الأساسي أو الموضوع المرجعي حسب ما أكده باري بوزان Barry Buzan، للأمن مع حصر التهديد أساسا في جانبه العسكري، لذا طرحت الدراسات النقدية قضية إعادة النظر في مفهوم الأ من، وتقوم هذه النظرية على أن البنى الأساسية للسياسة الدولية هي بنى اجتماعية وليست مادية. وهذه المقاربة رفضت ربط الأمن بالحرب وركزت على إعطائه مفهوما أكثر إيجابية، والتي يتزعمها كل من جون غالتونغ (John Galtung)، وكنيث بولدينغ (Kenneth Boulding) ، فالأمن حسب

[1] Bari buzan , ole, weaver , jaap de wild security : a new fram e work of anglysis , london ly nne rinner , 1998.

-2

هؤلاء يجب أن لا يقتصر على غياب الحرب (العنف المباشر)، بل يجب أن يتضمن إضافة إلى ذلك، القضاء أو على الأقل تقليص حدة العنف غير المباشر.[1]

هذا وقد ظهر الاتجاه ما بعد البنيوي Post-structural ، الذي دعا إلى إعادة النظر ليس في وسائل ومصادر التهديد فحسب، بل في وحدة التحليل والطرف المعني بالأمن. فالأمن من خلال هذا المنظور ما بعد الحداثي، يجب أن لا يقتصر على حماية الدولة وتعزيز بقائها ، بل يفترض أن يهتم أيضا بحماية الفرد والمجموعة وتعزيز رفاهم.

وتشكل أعمال باري بوزان B.Buzan ، همزة وصل بين الدراسات التقليدية والدراسات النقدية للأمن، إذ مهد بتصوره الموسع للأمن الطريق لأصحاب مدرسة كوبنهاغن.

وقد أعطى كل من ويفر (Waever) وديلون (Dillon)، أبعادا أخرى غير عسكرية للأمن وتطوير المفهوم إلى مفهوم الأمن المجتمعي أو الاجتماعي (Social security).

إذ يرى ويفر(Waever)؛أن المجتمع مهدد أكثر من الدولة. وأن الأمن الاجتماعي حسبه مرادف لبقاء الهوية والانسجام الثقافي في المجتمع بمعنى أن التهديدات موجهة إلى القيم الثقافية للأفراد.

والتهديدات ضد الأمن الاجتماعي كما يراها (Waever)، ذاتية أكثر مما هي موضوعية ولخص(Waever) تصنيف بوزان BUZAN للأمن في شقين :الأمن القومي والأمن الاجتماعي الأول يعنى بالسيادة وبقاء النظام، والثاني يخص الهوية وبقاء المجتمع. وقد طرأت تحولات على مفهوم الأمن الاجتماعي، مثله مثل المفاهيم الأخرى ،فالأمن الاجتماعي كان يمارس في الدول المتقدمة، وكان يعنى ويختص بالرعاية الاجتماعية أو الحماية الاجتماعية لمواجهة الطوارئ وفي الواقع فإن مفهوم الأمن الاجتماعي تطور مع التطور الإنساني، حيث كان الأمن الاجتماعي يعني حماية الأفراد من خلال توفير الرعاية والعمل ،وكان محدود الانتشار ويقتصر على الدول المتقدمة

[1] جون بيليس، ستيف سميث، عولمة السياسة العالمية، ترجمة : مركز الخليج للأبحاث، دبي : مركز الخليج للأبحاث ، 2004 . ص 418 ،

وقليل من الدول النامية،لكن النقاش حول مفهوم الأمن الاجتماعي توسع ليشمل كل البلدان النامية. ويهدف إلى تلبية الحد الأدنى من الحاجات الإنسانية الأساسية كالغذاء، الصحة، التعليم والسكن؛ بمعنى منع حدوث انخفاض في مستوى معيشة الأفراد ثم توسع وأصبح يعني توسيع القدرات الأساسية للسكان[1].

ويتم ذلك من خلال وضع ترتيبات وأولويات للأمن الاجتماعي للتصدي للأزمات الاقتصادية والاجتماعية وتلبية الحاجات الضرورية،لتشمل الغالبية العظمى،عن طريق نظم شاملة تحمي الأفراد من الفقر والبطالة والأمراض، وتوفر الرعاية الصحية. وكانت السمات الأساسية للأمن الاجتماعي الكلاسيكي يهدف إلى:

- الحد من الفقر المدقع .
- توفير الحماية الاجتماعية.
- تشجيع المساواة في الدخل والاستهلاك .

ومفهوم الأمن الاجتماعي في حالة تغير مستمر، بفعل التغيرات الدولية والسياسات الليبرالية الجديدة التي أثارت موجة قوية في الثمانينات، والتي دعت إلى تحرير الاقتصاد وخصخصة مؤسسات الدولة والخدمات وإلغاء القيود التنظيمية للاقتصاد المعولم والتغيرات التكنولوجية.كل ذلك أدى إلى ظهور أنماط جديدة للأمن الاجتماعي، تماشيا مع التطورات والتغيرات الدولية التي أثرت على الوضع الداخلي ومن ثمة الأمن المجتمعي.[2]

ويرتبط الأمن الاجتماعي بالتنمية ارتباطا وثيقا،من خلال توفير الخدمات الجيدة، من أجل تشجيع الابتكار والإنتاجية والتماسك الاجتماعي. ولكن هناك تحديات كبيرة تواجه الأمن الاجتماعي مثل الفقر وعدم المساواة الاجتماعية ،والتي تتطلب آليات وميكانزمات لتعزيز المؤسسات السياسية والاقتصادية والمتمثلة في آليات المساءلة، وتنمية المجتمع والتي هي عملية متعددة الجوانب.

---

[1] Bari buzan , ole, weaver , jaap de wild security : a new fram e work of anglysis , london ly nne rinner , 1998.RP page 99

[2] فرقاني فتيحة، دور الامن البشري، في تفعيل التنمية البشرية في العالم العربي الاسلام، المرجع السابق، ص..156

فعلى مستوى الفرد تتضمن تطوير المهارات والقدرات الفردية، وفسح مجال الحرية والانضباط وتحقيق الرفاه المادي.

وقد دعا إعلان الألفية للتنمية في عام 2000، والذي يهدف إلى القضاء على الفقر أو الحد منه وتعزيز حقوق الكرامة والمساواة وتحقيق السلام والديمقراطية، وبذل الجهود في معالجة مهددات الأمن المجتمعي؛ كتدني الدخل، وانتشار الجوع والأمراض، وعدم المساواة والتلوث البيئي وتدني مستويات التعليم والصحة[1].

هاته المشاكل التي تهدد الأمن المجتمعي،الذي يهدف للمحافظة على مجتمع متجانس بعيدا عن الصراعات والفروقات الاجتماعية. يمكن استيعابها من خلال الإصلاحات الاقتصادية والسياسية ومن خلال مؤسسات الحكم الراشد القوية، التي تعمل على إنفاذ القانون وسيادته، والسيطرة على الفساد، والعدالة الاجتماعية وإشراك الناس في اتخاذ القرارات.

وتوفير فرص العمل وحسن استخدام الموارد المادية والبشرية،بحيث يستفيد أكثر الناس فقرا من العملية التنموية والفئات المهمشة في المجتمع.ويتأثر الأمن الاجتماعي بدرجة التقدم الاقتصادي للدول، لذا يشكل الأمن الاجتماعي تحديا للدول النامية في توسيع نطاق الأمن المجتمعي وشموليته، وعدم استبعاد الغالبية وتمكينها من مواجهة العوز والحاجة. من خلال الفعالية في الأداء وإيجاد البدائل والاختيارات، واتخاذ التدابير اللازمة لمواجهة المشاكل المجتمعية، من خلال السياسات العامة التي تضع جميع الناس على قدم المساواة .ومن أبرز الأمثلة الناجحة التي استطاعت حماية أمنها المجتمعي من الدول؛تجربة النمور الآسيوية أو النمور الجديدة ،ماليزيا اندونيسيا وتايلاند. وهي تجارب استطاعت أن تمزج بين التنمية الشاملة وتحقيق أمنها الاجتماعي من خلال السياسات الاقتصادية الموجهة نحو التصدير، وتوفير العمل، وخفض انتشار الفقر

[1] تقرير التنمية البشرية ، لعام2000 .

والبطالة،مع التأكيد على أهمية التعليم في الأطوار الأولى، بتخصيص جزء أكبر من الميزانية لهذا القطاع الذي يشكل جوهر الأمن الاجتماعي[1].

وكل هذه الترتيبات ما هي إلا نتيجة تحققت في إطار مجموعة واسعة من التفاعلات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، ومساهمة كل من الدولة والمؤسسات المحلية والقطاع الخاص ومنظمات المجتمع المدني.

وتشكل المعرفة عنصر وعامل مهم في حفظ التجانس الاجتماعي والثقافي للمجتمع من أي عملية اختراق وفي هذا الصدد يرى "الإمام الشيرازي " : بأن المجتمع الراكد هو الذي يقف في مكانه بدون تجديد حيث يركد كل شيء ويسير الزمان ببطء وتخلو الحياة من التجدد، أما المجتمع المتصاعد فلا بد أن يكون التصاعد من ذاته"؛ بمعنى أن تغيير الواقع الاجتماعي ينبع من ذات المجتمع ومن داخله. وهذا يكون بمثابة صمام الأمان لمواجهة التحديات التي يطرحها عصر العولمة وإفرازاته، وتأثير ذلك على بناء المجتمع وثقافته.

ويرى ألفين توفلر A.Tofler :" أن المعرفة كوسيلة تختلف عن كل الوسائل الأخرى التي لا تنضب، ويمكن استخدامها من قبل أطراف الصراع ، وجزء محدود من المعلومات يمكن أن يعطي أفضلية إستراتيجية وتكتيكية هائلة، فخطورة المد المعلوماتي الجديد تنبع من قدرته على الاستحواذ على القنوات والأدوات التي تصنع ثقافة الفرد،وبالتالي تستحوذ على بنيته المعرفية وتتحكم في سلوكه وتوجهاته وأهدافه" [2].

والذي يمكن استنتاجه هو كيف يمكن صناعة مستقبل آمن وتاريخ مشرف ،يرتكز على الاستقلالية الحضارية بعيدا عن التسلط الحضاري والاستعمار الثقافي، والثورة المعلوماتية هي من أخطر التحديات.

---

[1] الحربي سليمان عبد الله، "**مفهوم الأمن :مستويات و صيغ تهديده**"، المجلة العربية للعلوم السياسية، مرآز دراسات الوحدة . العربية، العدد 19 ، صيف 2008 ، ص79

[2] نفس المرجع، ص 80.

المطلب الثالث:التنمية والأمن الإنساني

يواجه الأمن تحديات جديدة، ففي الماضي يفترض أن التهديدات للأمن تنبع من مصادر خارجية وكان أ من الدولة ينصب أساسا على حماية الدولة ؛ أي حماية حدودها ومواطنيها ومؤسساتها وقيمها من الهجمات الخارجية.

وعلى مدى العقود الأخيرة اتسع نطاق مفهوم أمن الدولة، وللأنواع الكثيرة من التهديدات فعلاوة على تأمين الحدود والمواطنين والقيم والمؤسسات، أصبح التركيز على مخاطر التلوث البيئي والإرهاب العابر للحدود الوطنية، والتحركات السكانية الضخمة والأمراض المعدية. و الأهم من ذلك أن هناك اعترافا متزايدا لدور الناس، دور الأفراد و المجتمعات في كفالة أمنهم، واتساع نطاق الأمن ما هو إلا انعكاس لتغير البيئات الدولية والوطنية. فالصراعات الداخلية تجاوزت الصراعات بين الدول كتهديدات رئيسية للسلام والأمن وبالتالي تزايد التفكير بشأن الأمن، من اهتمام حصري بأمن الدول إلى اهتمام بأمن الناس. وظهرت إلى جانب هذا التحول، فكرة أن الدول يجب ألا تكون هي المدلول الوحيد أو الرئيسي للأمن، فقد أصبحت مصالح الناس أو مصالح البشرية كمجموعة هي محور التركيز وبهذه الطريقة يصبح الأمن حالة شاملة يعيش في ظلها المواطنين في حرية وسلام وأمان، ويشاركون مشاركة كاملة في عملية الحكم، كما أنهم يتمتعون بحماية الحقوق الأساسية وتتاح لهم سبل الحصول على الموارد وعلى الضروريات الأساسية للحياة ، ومن بينها خدمات الصحة والتعليم والبيئة.[1]

وفي هذا السياق يفهم من الأمن الإنساني أنه محاولة لتحويل المفاهيم التقليدية للأمن،من إطار الأمن الذي يعني الاستقرار الإقليمي والوطني واستقرار النظم السياسية والاقتصادية إلى التركيز على البشر. وهذا يعني أن التهديدات لم تعد مقتصرة على القوات العسكرية، فالتهديدات الرئيسية تنبع من داخل الدول أو التهديدات الداخلية :مثل الأزمات الاقتصادية ، انتهاك حقوق الإنسان التهميش والإقصاء السياسي، وبالتالي فإن ضمان الأمن القومي لم يعد يكمن في القوة العسكرية

[1] فرقاني فتيحة، دور الامن البشري، في تفعيل التنمية البشرية في العالم العربي الاسلام، المرجع السابق، ص 158.

ولكن أصبح يشمل تحسين الأوضاع السياسية والاجتماعية والاقتصادية وتعزيز التنمية البشرية و حماية حقوق الإنسان.

ترجع فكرة الأمن الإنساني إلى عقود، أما بخصوص المفهوم فقد تم تبنيه ولأول مرة من طرف "محبوب الحق"، كما جاء في تقرير التنمية البشرية لعام 1994، وقد عرفه التقرير": بأنه التحرر من العوز والتحرر من الخوف." بمعنى أن الأمن الإنساني يستهدف كرامة الإنسان وصون حاجياته المادية والمعنوية وتأمينه من الحرمان الاقتصادي والفقر، وضمان ممارسة لحقوقه الأساسية، هذا فيما يخص الحرية من الحاجة، أما الأمن من الخوف فيرتبط بالحقوق السياسية وسيادة القانون والحكم الرشيد والعدالة الاجتماعية. ويوجز التقرير المذكور سابقا (تقرير 1994)، تهديدات الأمن الإنساني في المجالات التالية[1]:

تهديدات الصحة، الغذاء، التعليم ، مهددات متعلقة بالاقتصاد ، البيئة، التهديدات الاجتماعية ،انتشار الجريمة التوترات العرقية، أعمال العنف وتوفير فرص العمل . كما حدد التقرير أربع خصائص للأمن الإنساني :

1-الأمن الإنساني كوني خاص بكل البشر لأن التهديدات شاملة وكونية.

2-تكامل مكوناته فالأمن الإنساني يقوم على السلامة من كل التهديدات المزمنة مثل الجوع والمرض والقمع والفقر .

3-الوقاية المبكرة من هذه التهديدات أسهل وأقل من التدخلات العسكرية باسم التدخل الإنساني.

4-الأمن الإنساني للناس؛ أي محوره الإنسان ويتهم بالكيفية التي يعيشها الناس في جميع أنحاء المعمورة وكيفية ممارسة حقهم بحرية في ظل الخيارات العديدة المتاحة.

وقد قدم الأمين العام السابق للأمم المتحدة كوفي عنان في تقرير عام 2000، وصفا عاما للأمن الإنساني:" الأمن الإنساني بمعناه الواسع يشمل أكثر من عدم وجود عنف أو صراع، فهو يشمل

[1] تقرير التنمية البشرية ، 1994.

حقوق الإنسان والحكم الراشد، و القضاء على البطالة، وتوفير الرعاية الصحية والتعليم والحد من الفقر ،وتحقيق النمو الاقتصادي ومنع وقوع النزاع للأجيال الحالية والقادمة[1].

ويمكن القول أنه لا يوجد تعريف واحد للأمن الإنساني في دراسات العلاقات الدولية وقضايا التنمية غير أنه هناك اتفاق بين الدارسين، حول تحول الانتباه والتركيز من مركزية الدولة للتركيز على نهج الإنسان وأمنه بالتوازي مع أمن الدولة، وذلك بتوسيع المفهوم ليشمل الأفراد الذين يعيشون داخل تلك الحدود.ويقصد بالأمن هو عدم وجود أو انعدام التهديدات، وهو تأمين التحرر من الخوف من الناحية الفيزيولوجية والنفسية من سوء المعاملة والعنف والاضطهاد وما إلى ذلك من الحاجيات الأساسية، والأمن الإنساني من خلال ذلك هو القدرة على تحديد التهديدات، والتعامل معها وتجنبها إن أمكن ذلك بالتخفيف من آثارها عند وقوعها . وتأخذ التهديدات الجديدة شكل صراعات داخل الدول، والنزاعات العرقية ، والتهجير القسري والفقر المدقع والإيدز وغيرها من التهديدات التي لا حدود لها والتي أصبحت ذات صبغة عالمية، ما أدى بالمهتمين والدارسين في الأوساط الأكاديمية ودوائر صنع السياسة، إلى تحليل الأسباب الجذرية وإيجاد حلول لوضع حد للانتشار الواسع لتلك التهديدات . ومن بين الاهتمامات العالمية بالأمن الإنساني،إنشاء اللجنة العالمية للأمن الإنساني " Commission on Human Security " (CHS) ، والتي يترأسها كل من (صداكو أوغاتا،Sadako Ogata) وأمارتياسن ،(Amartya sen) في أفريل 2003. وقد تم وضع عقيدة الأمن الإنساني لأوروبا التي وضع أسسها خافيير سولانا في سبتمبر 2004 في منتدى برشلونة.

والأمن الإنساني يستتبع الاحتياجات المادية الأساسية ومن بينها، حفظ كرامة الإنسان والديمقراطية وأن عدم المساواة ما هي إلا نتيجة العولمة والتغيرات الدولية الراهنة.

[1] تقرير التنمية البشرية، لعام 2000

ومن خلال تعريف الأمن الإنساني يمكن حصر سبعة أبعاد للأمن الإنساني وتتمثل في:

الأمن الشخصي

الأمن البيئي

الأمن الاقتصادي

الأمن السياسي

الأمن الاجتماعي

الأمن الثقافي

الأمن الغذائي[1]

ومن هذه الأبعاد يمكن القول أن هدف الأمن الإنساني هو حماية الحاجات الحيوية الأساسية من أي تهديد، وفي هذا السياق يركز "Sen" على الوظائف الأساسية للغاية لحقوق الإنسان مثل: سوء التغذية والتمتع بصحة جيدة والقضاء على الحرمان أو الفقر. حيث يعرفه بأنه:" عدم توافر الموارد العامة في القضاء على الحرمان الشديد. ومنه يشير " Sen " إلى موضوع الحرية أو التحرر من الفاقة والعوز وتشمل أيضا الحريات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛ ومنه " توسيع الخيارات أمام الناس وهذا يعد ركيزة التنمية الإنسانية ".

وفكرة أمن الإنسان تتلاءم بشكل جيد مع التنمية الإنسانية وحقوق الإنسان، فأمن الإنسان والتنمية الإنسانية معنيان كلاهما بحياة البشر؛ أي الاهتمام بطول العمر والتعليم، وفرص المشاركة وكلاهما معنيان بالحريات الأساسية التي يتمتع بها الناس. ولكن نظرة ما إلى الأهداف المشتركة تختلف؛ فالتنمية الإنسانية تتعلق بالناس وتتعلق بتوسيع نطاق خياراتهم، وتركز على توسيع فرص الناس لكن يصبح التقدم منصفا، أي النمو مع الإنصاف. ويكمل أمن الإنسان التنمية الإنسانية بتركيزه على المخاطر، فهو يعترف بالظروف التي تهدد البقاء على قيد الحياة

[1] الحربي سليمان عبد الله، "**مفهوم الأمن :مستويات و صيغ تهديده**"، المجلة العربية للعلوم السياسية، المرجع السابق، ص 80.

ويهدد كرامة الإنسان. ويمثل احترام حقوق الإنسان لب حماية أمن الإنسان، ويشدد إعلان فيينا لحقوق الإنسان الصادر سنة 1993، على عالمية وترابط حقوق الإنسان لجميع الناس، ولابد من التمسك بهذه الحقوق على نحو شامل،أي التمسك بالحقوق المدنية والسياسية، فضلا عن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية كما هو معلن في الاتفاقيات والبروتوكولات وعدم قابلية تلك الحقوق للتجزئة.بهذا فإن حقوق الإنسان وأمن الإنسان يعزز كل منهما الآخر، فأمن الإنسان يساعد على تحديد الحقوق المعرضة للخطر في حالة بعينها وحقوق الإنسان تساعد على الإجابة على سؤال: لماذا ينبغي تعزيز أمن الإنسان؟ وفكرة الواجبات والالتزامات تكمل الاعتراف بأهمية أمن الإنسان أخلاقيا وسياسيا.[1]

ويربط الأمن الإنساني بين عدة أنواع من الحريات، من قبيل التحرر من الفاقة والتحرر من الخوف وتعزيز قدرات الناس على التصرف لصالحهم. أما استراتيجيات التمكين فهي تمكن الناس من اكتساب القدرة على الصمود في مواجهة الظروف الصعبة. وكل من الحماية والتمكين لازمتان في حالات انعدام الأمن الإنساني[2].

ومن بين الأسباب التي تولد حالات عدم الأمن والاستقرار والتي باتت تهدد أمن الإنسان، مسألة تكاثر النفقات العسكرية وعلاقة ذلك بالتنمية الإنسانية، حيث أنه مقابل تزايد النفقات العسكرية هناك 1.2 مليار شخص يعيشون على أقل من دولار واحد في اليوم، وأنه ما يقرب نصف البلدان ذات التنمية البشرية المنخفضة ، هي المتضررة من الصراعات المسلحة ، وهناك علاقة بين نزع السلاح والتنمية وتعزيز الأمن والاستقرار.[3]

وتعد الصراعات أحد أعقد التحديات التي تواجه انطلاق عملية التنمية التي ترسي الأساس لأمن الإنسان، وتؤثر تداعيات الصراعات على مئات الملايين من البشر. وفي هذا الجانب هناك

---

[1] – الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. 1993.

[2] خديجة عرفة محمد أمين، **الأمن الإنساني المفهوم والتطبيق في الوطن العربي**،(الرياض :جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2009) ص33

1 تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2009، ص 22.

ضرورة تستدعي وجود استراتيجيات شاملة ومتكاملة، تربط الجوانب السياسية والعسكرية والإنسانية والإنمائية، وكلها جوانب متكاملة يتوقف كل منها على الآخر. إلى جانب هذا يعد الفقر أكبر تحدي تواجهه البشرية عامة والأمن الإنساني خاصة، حيث يعاني خمس سكان العالم؛ 1.2 بليون شخص من فقر دخل شديد ويعيشون على أقل من دولار يوميا، ويوجد ثلثاه

تقريبا في آسيا، بينما يوجد ربعهم في إفريقيا، ويعيش 1.6 بليون شخص آخرون على أقل من دولارين يوميا. وإجمالا يعيش 2.8 بليون شخص من سكان العالم في حالة فقر مزمنة، وانعدام أمن يومي وهو عدد لم يتغير كثيرا منذ سنة 1990 ، ولا يجد نحو 800 مليون شخص في العالم النامي و 24 مليون في البلدان ذات الاقتصاديات المتقدمة والمارة بمرحلة انتقالية غداءا كافيا .ومنه فإن أمن الإنسان لا يتحقق سوى جزئيا بتحسين، قدرة الفرد والأسرة المعيشية والقدرة على خلق الموارد وتوجيهها، وهذا هو السبب في أن امن الإنسان يقتضي أساسا مجموعة من الحريات الحيوية للجميع،فإلى جانب الدخل الأساسي والموارد،تتسم بأهمية حيوية أيضا حرية التمتع بالصحة الأساسية وبالتعليم الأساسي، وبالحصول على مأوى وبالسلامة البدنية وبالحصول على وبالحصول على مياه نقية وهواء نقي.

وفيما يتعلق باستراتيجيات حماية أمن الإنسان، فمن شأنها أن تعزز دعائم المجتمع المؤسسية الثلاث وهي: منع التهديدات الصحية ورصدها، والتنبؤ بها، والأهداف الحماية إلى منع الأمراض التي يمكن تجنبها بالحد من المخاطر وأوجه الضعف إزاء الأسباب الجذرية لحالات المرض والوفاة التي تحدث. ومن الأبعاد الأساسية للحماية الإقرار بأن الأمن الصحي متجذر في الظروف الاجتماعية والسياسية والبيئية المتحالفة .وتوافر الصحة الجيدة وأمن الإنسان للجميع، يتوقف على السلام والتنمية لكفالة إمكانية حصول الجميع على الاحتياجات الأساسية، من حيث الغذاء والتغذية. فالأمن يقلل من خطر اندلاع العنيفة الصراعات، ومن خ طر الاتجار بالبشر وبالمخدرات، والتقليل من انتشار الأمراض. وفي المقابل فإن التنمية بالغة الأهمية للصحة الجيدة

لأنها تنهض بالتعليم الأساسي وبخاصة تعليم المرأة وتكفل سبل العيش الاقتصادية، وعندما تتحقق الشروط الأساسية للأمن والتنمية يمكن بلوغ هذه الصحة الجيدة باعتبارها جزاءا من أمن الإنسان. ويساعد التعليم الناس من التعبير عن احتياجاهم، حينها تصبح صلة ذلك بأمن الإنسان قوية، وباستطاعة التعليم أن يعزز الصمود الديمقراطي، وتمكين الناس من إثبات وجودهم في المجتمع من خلال المعرفة. وفي الأخير يمكن القول، أن علاقة التنمية بالأمن الإنساني لا يمكن إن تتحقق إلا من خلال تعزيز الحكم الرشيد على الصعيد المحلي، الوطني والدولي، باعتباره أهم عامل في تحقيق التنمية وتعزيز الأمن، من خلال إرساء نظام سياسي ديمقراطي، يدعمه نمو اجتماعي واقتصادي، والمشاركة في صنع القرار، ومساءلة صناع القرار واحترام سيادة القانون، وحقوق الإنسان ووجود قواعد تشمل الجميع ومنصفة وعادلة[1].

[1] خديجة عرفة محمد أمين، المرجع السابق، ص 35.

الشكل رقم (01):

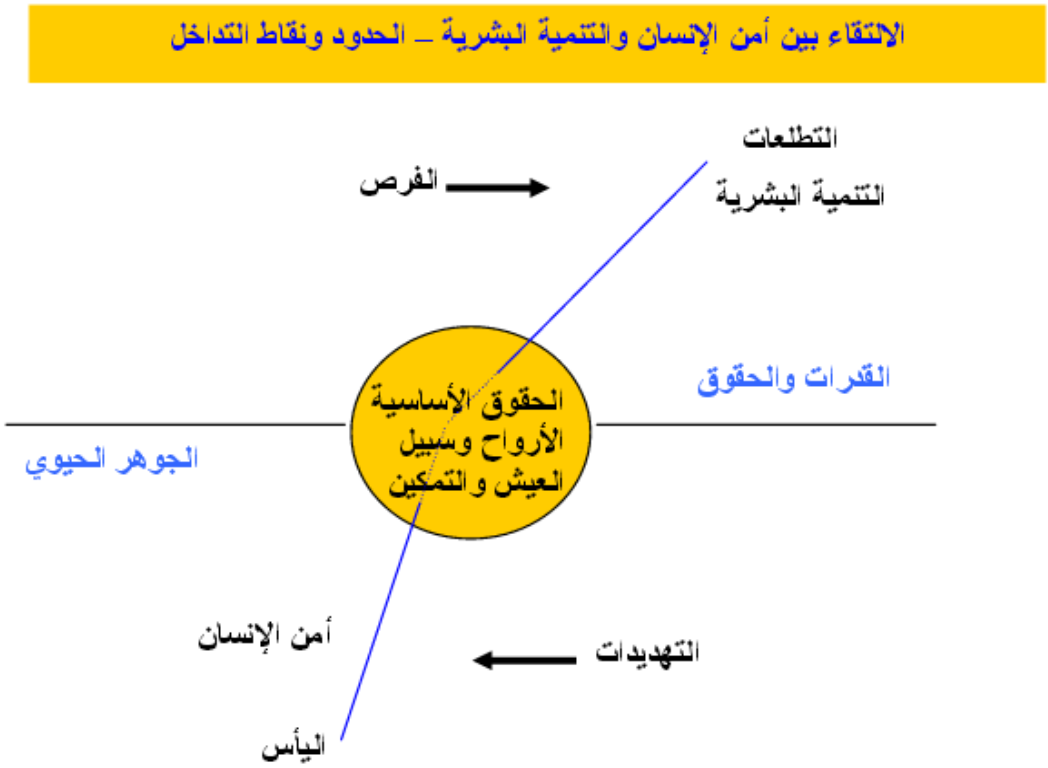

ويمكن تلخيص أهمية الأمن وعلاقته في تفعيل التنمية الإنسانية في:

- سياسيا:تتمثل القضية الرئيسية في إقامة نظام سياسي ديمقراطي جديد يمنع القوى الاجتماعية والسياسية والاقتصادية المتنافسة من التسبب في ردود أفعال يحتمل أن تكون مزعزعة للاستقرار والقدرة المؤسسية للدولة في احتواء الأزمات.
- اجتماعيا : إقامة نظم للحماية الاجتماعية واستراتيجيات أخرى للتأقلم بحيث يتسنى تلبية احتياجات الناس الأساسية وسبل عيشهم ، وإعادة إنشاء رأس مال الاجتماعي.
- اقتصاديا:إقامة نظام اقتصادي منصف وعادل يشمل الجميع لتحقيق الاستقرار السياسي والاجتماعي مع توسيع نطاق الفرص المتاحة للناس[1].

[1] المرجع نفسه، ص 36.

المبحث الثاني: علاقة التنمية بحقوق الإنسان

تحظى منظومة حقوق الإنسان باحترام عالمي فائق الاتساع، خاصة مع توسع مفهوم حقوق الإنسان ليشمل نطاقات متتالية الاتساع من محددات الرفاه البشري.حيث أضحى تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها مطلبا بشريا لا يعلو عليه مطلب.إذ تتطلب ممارسة حقوق الأساسية،ضمان احترام الحقوق الاجتماعية والاقتصادية والأساسية،وبناء نظام حكم ديمقراطي وتقويته، حيث يعد هذا الأخير مكونا محوريا لعملية التنمية التي ترتبط بحقوق الإنسان فكريا، مثلما عبر عنه الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، و البروتوكولات الملحقة به، وكذا الإعلان العالمي للحق في التنمية.ومع ظهور المتغيرات الجديدة التي أدت إلى تغير المفاهيم واتساعها ، تطور مفهوم حقوق الإنسان حيث أضحى دعامة أساسية من دعائم الحكم الراشد بل ومن متطلباته.وازداد المفهوم ارتباطا بمفهوم التنمية خاصة مع ظهور مفهوم التنمية الإنسانية،التي تجعل من الإنسان وحقوقه محورا أساسيا لها.

المطلب الأول:التنمية والعدالة

تعتبر العدالة ركن أساسي ومبدأ من مبادئ حقوق الإنسان،حيث يقتضي تحليل العلاقة بين التنمية والعدالة التطرق

إلى تحليل علاقة التنمية بحقوق الإنسان وهذا ما سيتم القيام به في هذا الجزء من البحث.

التنمية هي أحد متطلبات حقوق الإنسان، وقد عملت الأمم المتحدة من خلال مؤسساتها المختلفة على تثبيت الارتباط ما بين التنمية وحقوق الإنسان،من خلال الإعلان العالمي للحق في التنمية المعتمد من الجمعية العامة للأمم المتحدة في سبتمبر 1986. [1]

ويقوم هذا الإعلان على تعزيز وتشجيع احترام حقوق الإنسان،والحريات الأساسية للجميع دونما تمييز بسبب العنصر أو الجنس أو اللغة أو الدين.

[1] مهدي الحافظ، " نحو رؤية إنمائية للعالم العربي ". بيروت. المؤسسة العربية للصورة ، سلسلة كتاب في جريدة ، عدد 15، 2005، ص 132.

وأن التنمية عملية اقتصادية واجتماعية وثقافية وسياسية شاملة تستهدف التحسين المستمر لرفاهية السكان بأسرهم، والأفراد جميعهم على أساس مشاركتهم النشطة والحرة والهادفة في التنمية وفي التوزيع العادل للفوائد الناجمة عنها.

ويحتوي الإعلان العالمي للحق في التنمية على عدة مبادئ أهمها:

1-أن الإنسان هو الموضوع الرئيسي لعملية التنمية، ولذلك فإنه ينبغي لسياسة التنمية أن تجعل الإنسان المشارك الرئيسي في التنمية والمستفيد منها.

2-يتحمل جميع البشر المسؤولية عن التنمية أفرادا وجماعات.

3-من حق الدول ومن واجبها وضع سياسات إنمائية وطنية ملائمة تهدف إلى التحسن المستمر لرفاهية جميع الأفراد.

4-يقتضي إعمال الحق في التنمية الاحترام التام لمبادئ القانون الدولي المتصلة بالعلاقات والتعاون فيما بين هذه الدول.

5-تتخذ الدول خطوات حازمة للقضاء على الانتهاكات الواسعة لحقوق الإنسان.

6-ينبغي لجميع الدول أن تشجع إقامة وصيانة وتعزيز الأمن والسلم الدوليين،ولذلك يجب العمل على تعزيز السلام العام الكامل في ظل رقابة دولية، من أجل استخدام الموارد لأغراض التنمية الشاملة.

7-ضمان تكافؤ الفرص للجميع للوصول إلى الموارد الأساسية والتعليم والخدمات الصحية والتنمية[1].

8-تعتبر جميع جوانب الحق في التنمية المضمنة في إعلان حق التنمية مترابطة وينبغي النظر إلى كل واحد منها في إطار الجميع.

وفي يناير 1998 أصدر برنامج الأمم المتحدة الإنمائيUNDP، سياسته الخاصة بدمج حقوق الإنسان مع التنمية الإنسانية المستدامة،

[1]مهدي الحافظ، نحو رؤية إنمائية للعالم العربي، المرجع السابق، ص 134.

Policy on Integration Human Rights with Sustainable Human Development. و منذ ذلك الحين أصبحت حقوق الإنسان تشكل جانبا مهما من الدعم الذي يقدمه البرنامج الإنمائي،إذ يرى مارك مالوغ براون Mark. M.Brown* :"أنه ثمة صلة وثيقة بين حقوق الإنسان والتنمية الإنسانية .ويمكن تحقيق كل هدف على أكمل وجه، حينما نعالج القضايا المتصلة بالحقوق مثل المساواة، وعدم التمييز والمشاركة والاندماج الاجتماعي والمساءلة والعدل الاجتماعي، وكذلك التضامن والتعاون الدوليين".وقد أكدت هذا الأمم المتحدة في تقريرها بعنوان، في ظل مساحة أكبر من الحرية نحو التنمية والأمن وحقوق الإنسان للجميع:

towards Development, Security and Human Rights for :In Larger freedom all. على النظر إلى أهداف الألفية بوصفها جزءا من أجندة أكبر للتنمية، لن تتحقق ما لم تدعمها دول تطبق نظما لإدارة الحكم،تتسم بالشفافية والمساءلة وتستند إلى حكم القانون، وتشمل حقوقا مدنية وسياسية وكذلك اقتصادية واجتماعية وتعززها إدارة عامة فعالة وخاضعة للمساءلة.

ويعتبر تحقيق كرامة الإنسان وقيمته المتأصلتين في كل فرد ،هو الهدف المشترك للتنمية الإنسانية وحقوق الإنسان.وتعبر حقوق الإنسان عن فكرة مفادها أن لجميع الناس، رجالا و نساءا على حد سواء حقوقا في الإمكانيات الإنسانية والترتيبات الاجتماعية،التي تحميهم من أسوأ أشكال الاستغلال والحرمان وتمكنهم من التمتع بكرامتهم كبشر[1].

أما التنمية الإنسانية فهي بدورها عبارة عن عملية لتحقيق الإمكانيات الضرورية.وتضيف حقوق الإنسان أهمية إلى التنمية، لأنها تلفت الانتباه إلى المساءلة عن وصول مزايا التنمية إلى كل الناس وتضفي على أهداف التنمية الإنسانية شرعية قانونية وأخلاقية والإحساس بالعدالة الاجتماعية.وعند تحديد أهداف التنمية يلفت هذا المنظور الانتباه إلى حقوق واحتياجات أكثر أعضاء المجتمع حرمانا واستبعادا خاصة عندما يكون الحرمان ناتجا عن التمييز.وكذا الحق في

[1] أبو النصر مدحت محمد ،إدارة وتنمية الموارد البشرية الاتجاهات المعاصرة ،ط1،القاهرة:مجموعة النيل العربية،2007،ص 205.

الحصول على المعلومات وإتاحة حرية التعبير السياسي للجميع، وغيرها من الحقوق المدنية والسياسية التي تشكل جزءا لا يتجزأ من عملية التنمية.ومن ثم توفر حقوق الإنسان أداة معيارية مهمة وموضوعية للتعامل مع قضايا السلطة المتأصلة التي تشكل أساسا لكثير من مشكلات التنمية المعاصرة.

وقد استند تعريف الأمم المتحدة إلى أربعة عناصر تشكل المكون الرئيسي لمفهوم التنمية الإنسانية المرتبط بحقوق الإنسان وهي:المساواة، الإنتاجية، الاستدامة والتمكين.

المساواة: Equality وتعني تحقيق تكافؤ الفرص بين أفراد المجتمع الواحد على أسس قانونية واضحة كما هي في ممارسات الدولة. ويتطلب ذلك مفهوما جديدا للتنمية يتجاوز في ذلك المفاهيم القديمة، أو تلك المستحدثة في الانتماء والتي لا تنظر للفرد المواطن في ضوء انتمائه الوطني بقدر ما هو انتمائه الاثني:الديني والعرقي والنوعيGender ،ولتحقيق ذلك ، فإن تغيرا هيكليا لابد أن يحدث في فكر الدولة وقوانينها وإجراءات وكذا تغيرا في مفهوم الأفراد والمجتمع ومؤسساته الأهلية، للأسس التي يقوم عليها ال تقسيم التقليدي للقوة في المجتمع؛ بمعنى أن تحقيق مبدأ المساواة في المجتمع يتطلب تغيرا أساسيا في هيكل علاقات القوة في المجتمع لصالح كل أفراده وليس بعضهم.

الإنتاجية: Productivity لا يشير هذا المفهوم فقط إلى التراكمات المادية والتكنولوجية كمحصلة لعمليات النمو الاقتصادي وإنما في اقتران وارتباط ذلك بمسألتي الإنصاف والعدالة.أي أن الإنتاجية كمحصلة لعمليات التنمية مرتبطة وبذات الوقت والأهمية بتحولات أساسية في حاجات الناس، ومستوى وطرائق معيشتهم، وأمانهم الاجتماعي والسياسي، وانعكاس كل ذلك على ارتفاع أو انخفاض معدلات الإنتاجية في المجتمع[1].

وفي هذا الصدد حدد أبراهام ماسلو (I.Maslow) هرما للحاجات الإنسانية يتكون من خمس مستويات تتمثل في:

[1] أبو النصر مدحت محمد ، المرجع السابق، ص 206.

- الحاجات الفيزيولوجية.
- الحاجة للأمن.
- الحاجة للانتماءات الاجتماعية .
- الحاجة للتقدير والاحترام .
- الحاجة لتحقيق الذات[1].

الاستدامة: Sustainability لا يعني ذلك ديمومة عمليات النمو والتنمية في أطرها ومعدلاتها الاقتصادية؛ وإنما في توازنها وتوافقها مع تغير حاجات الناس والمجتمع، من حيث النوع والكم وطرائق الإشباع في ظرفها الآني المعاصر وكذلك في منظورها المستقبلي.

التمكين: Empowerment ويعني ذلك وبشكل عملي الإشراك الكامل لكل أفراد المجتمع في تقرير مسارهم ومستقبل مجتمعهم وتتحقق عملية التمكين، من خلال تحقيق شرط الديمقراطية والحرية السياسية والشفافية و اللامركزية وسيادة القانون، كوسائط من خلالها يتمكن كل الناس من المشاركة في صناعة القرار واتخاذه.

وفيما يخص علاقة التنمية بالعدالة فإنهما لا ينفصمان، لأن التنمية تقتضي توافر قوانين ولوائح واضحة وعادلة. ذلك لأن العدالة تشكل أول شرط من شروط الديمقراطية. بما أن مهمتها هي إعمال مبدأ المساواة أمام القانون و من حق كل فرد أن يعبر عن رأيه داخل المجتمع الذي ينتمي إليه. ولا يقتصر الأمر على إمكانية انتفاع المجتمعات المحلية والأفراد رجالا ونساءا بالعدالة فحسب، وإنما أن يتوافر أيضا وقبل ذلك،الوعي بالقوانين والقدرة على فهمها.وبالمثل إن غياب العدالة يعرض التنمية بصورة مباشرة للخطر، ذلك أنه من ناحية يعزز ممارسات الإدارة السيئة والفساد، ومن ناحية أخرى يحول دون الاستثمارات والمبادلات الاقتصادية.

والواقع أنه لا يمكن للتنمية أن تتحقق في مناخ تعسفي أو في غياب أسبقية القانون .ويتجاوز مفهوم دولة القانون أو أسبقية القانون (Rule of Law)، المفهوم العملي لتطبيق القانون (

[1]– المرجع نفسه، ص 207.

Rule by the Law)؛ الذي يتعلق بالتطبيق اليومي من جانب السلطات للقوانين المعمول بها سواء كانت جيدة أو سيئة، عادلة أو غير عادلة.هذا في حين أن أسبقية القانون الذي يمثل نقيض التعسف، يستند إلى سيادة المبادئ العامة للقانون، وإلى مفهوم العدالة في المجتمع.وتقتضي أسبقية القانون فيما يتعلق بممارسة السلطة توافر الشرعية والمساءلة، وتتسم هذه العوامل الثلاثة التي تشكل أساس أسبقية القانون بأهمية جوهرية بالنسبة لعملية التنمية[1].

فعندما تنعدم الأسس القانونية والمساواة وتفتقد العدالة وسلطة القانون وينتشر التمييز على أساس عنصري أو عرقي أو ديني، وتكبل حرية التعبير تخفق التنمية البشرية.

هاته الأخيرة التي تختلف عن التنمية التقليدية؛بحيث أنها لا تحصر الرفاه المادي والاجتماعي والثقافي والسياسي في يد أقلية من المجتمع، بل تهدف إلى توزيع عائداتها توزيعا عادلا تستفيد منه جميع الفئات الاجتماعية دون تمييز[2].

فعندما يكون الإنسان مهمشا ومضطهدا ،فلا ينتظر منه أن يكون له دور فعال في عملية التنمية الفعلية،إذ لا بد من أن يكون الإنسان مشاركا ومنتجا.ولن يكون ذلك دون إتاحة الفرص لانطلاق قدراته وتأهيله التأهيل النوعي الجيد،لاكتساب المعرفة والمهارة وزيادة رصيده منها. في إطار المواصلة المعرفية والمهارة المتطورة. ولابد في كل الأحوال من أن يتوافر لديه ما فوق الحد الأدنى من حقوق المواطنة متواكبة مع واجباتها، الأمر الذي يرسخ الشعور بالانتماء والإخلاص والحماسة والعمل الدؤوب، والحرص على المال العام والمصلحة العامة.ويعتبر التحول الاجتماعي والعدالة الاجتماعية هما المنطلق الأساسي نحو التنمية. ويرتبط غياب الحقوق الاقتصادية والاجتماعية،بوجود ما يمكن أن يطلق عليه أزمة توزيع وحرمان اقتصادي أو تفاوت اقتصادي

---

1 –Gita welch,Zahra Nuru,Governance for the future :democracy and devlopement in the last devloped countries. UNDP : UN Office Of the High Representative For the Least Countries (United Nations Report), 2005, p126.

2 – Ingvar Carlson,Anne Marie Lindgren, What Is Social Democracy ?, Sweeden : Idé Och Tends House, 2007, pp (27–28).

واجتماعي وعدم العدالة الاقتصادية أو الاجتماعية. وترتبط العملية التوزيعية بشكل وثيق بالتنمية الاقتصادية،التي تعد مدخلا لتلبية المطالب التوزيعية، وهي أيضا جوهر العملية السياسية باعتبارها عملية التخصيص السلطوي للقيم، فالقرارات السياسية قرارات توزيعية،تتضمن تكريسا لقيم معينة (مادية ومعنوية)، والتي يمكن أن تتضمن حرمان أشخاص أو فئات مجتمعية أو مناطق معينة من قيم يرغبون في امتلاكها،مقابل تمكين فئات أخرى على حسابها من هذه القيم والمزايا. وهذه العملية ترتبط كذلك بطبيعة النظام الاقتصادي أو النمط التنموي المتبع، وكذا بطبيعة السياسات والقرارات التي يتبناها النظام لضمان عدالة توزيع الموارد الوطنية ومدى فعاليتها [1].

وللتوضيح فإن النمط الاقتصادي الرأسمالي المتبع اليوم بشكل غالب في العالم غالبا ما ينتج التفاوت في الدخول والعوائد الاقتصادية؛ لقيامه على مبدأ التنافس الحر.لكن هناك من الدول التي تتبع هذا النظام والتي تعرف بأنها متدخلة اجتماعيا، وجدت حلولا لهذا التفاوت الطبيعي أو الحتمي، بدعمها للشرائح المحرومة وقليلة الدخل لتحقيق التوازن الاجتماعي؛ ذلك أن هذه العملية تؤثر بصورة فعالة على الإنتاج والاستهلاك الأمر الذي يؤثر بدوره على النمو والتنمية.وتجمع الدراسات على وجود علاقة وثيقة ما بين غياب العدالة التوزيعية والعنف السياسي؛ حيث خلصت الدراسات الإمبريقية التي تناولت الموضوع إلى وجود علاقة طردية بين عدم العدالة التوزيعية والعنف السياسي.ففي دراسة أجراها بروس رست (MRussettl Brousse) :عام 1964 على 47 دولة عن العلاقة بين عدم المساواة في توزيع ملكية الأرض وعدم الاستقرار السياسي، انتهى إلى أن الدول التي شهدت درجة عالية من عدم المساواة في توزيع الأرض، شهدت أيضا بنفس المستوى عدم الاستقرار السياسي. وهو ما ذهب إليه ميلر (Edward.N.Muller) عام 1985،في دراسة له عن العلاقة بين عدم المساواة في توزيع الدخل والقهر الحكومي والعنف السياسي في 56 دولة خلال فترتين مختلفتين(1958–1967) و (1968–1977)،حيث أكد العلاقة الطردية بين عدم المساواة في توزيع الدخل والعنف السياسي الجماعي.وانتهى "فاروق

[1]– برهان غليون وآخرون ،حقوق الإنسان العربي،ط1،بيروت:مركز دراسات الوحدة العربية،1999،ص(60–61).

يوسف أحمد"، في دراسة عن العلاقة بين الحرمان الاقتصادي وعدم الاستقرار السياسي التي طبقها على مصر وإيران، مؤكدا وجود علاقة إيجابية طردية بينهما مع وجود عوامل أخرى كالوعي بالحرمان وسيطرة النظام الحاكم على أجهزة القمع، ووجود مسهلات اجتماعية.

المطلب الثاني: التنمية والحرية:

تعتبر بداية العقد الأخير من القرن الماضي، المرحلة الأكثر نضجا في ربط التنمية البشرية بالحريات السياسية وحقوق الإنسان، حيث وضع تقرير التنمية البشرية لعام 1991 لأول مرة "دليل التنمية البشرية" مكونا من أربعين معيارا من معايير حقوق الإنسان، التي تركز على التحرر من الخوف والفقر والتمييز العنصري، حيث مثل هذا التقرير محطة مهمة في تحويل مضمون التنمية البشرية وربطها بالإنسان، الذي هو مادة التنمية.أما تقرير التنمية البشرية لسنة 1992 فقد جعل العلاقة بين التنمية البشرية والحرية السياسية محور الاهتمام معتمدا في ذلك على خمس حريات أساسية وهي:[1]

- سلامة الفرد الجسدية
- سيادة القانون
- حرية التعبير والرأي
- حرية المشاركة السياسية
- تكافؤ الفرص

واعتبر هذا التقرير الأمن الشخصي في مقدمة الحريات السياسية.وقد حدد مدى انجاز كل بلد لهذه الحريات،وفقا لمقياس يتدرج من 01 إلى 10، ويقسم دول العالم إلى دول ذات درجات عالية ومتوسطة ومنخفضة من حيث تطبيق الحريات السياسية والمدنية.

[1] – برهان غليون وآخرون ، المرجع السابق، ص 61.

ومن خلال هذا التقرير يستشف أن مسألة الحرية أصبحت تشكل مركزا محوريا في التنمية البشرية، إذ لا يمكن إطلاقا تصور تنمية بشرية دون وجود الحرية، على حد تعبير امارتياسن(Amartya Sen).

و من خلال تتبعنا لمراحل تطور مفهوم التنمية البشرية،يلاحظ أن المفهوم تطور مع نظريات التنمية نفسها ومع نظريات النمو الاقتصادي ، وفي كل مرحلة عكس مفهوم التنمية البشرية حالة جديدة تلائم خط التطور والتقدم الذي أحرزه كل بلد. فخلال عقد الخمسينات من القرن الماضي ارتبط مضمون التنمية بمسائل الرفاه الاجتماعي، ثم تطور ليركز على أهمية التعليم والمعرفة،إلى أن تحول مع بداية التسعينات ليعبر عن تشكيل القدرات البشرية، وتمكين البشر من التمتع بقدرتهم المكتسبة في جو من الحرية واحترام حقوق الإنسان.

وتقدم دار الحرية "Freedom House" تعريفا لحقوق الإنسان : "وهي تلك الحقوق والحريات التي تمكن الناس من المشاركة بحرية في العملية السياسية، وتعرف الحريات المدنية بأنها حرية تكوين الآراء والمؤسسات والاستقلال الذاتي بمعزل عن الدولة[1]".

وفي نفس السياق تعرف الحرية بأنها : "إعطاء فرصة للناس بأن يتصرفوا بتلقائية في الحقول المختلفة بعيدا عن سيطرة الحكومة أو أي من مراكز السيطرة الأخرى" .ويتضح من هذا التعريف عدم اقتصار المفهوم على البعد السياسي، بل كذلك عدم قصوره في هذا المجال.وتتضح المؤشرات التي تبنى عليها قياس الحرية في مجاليها السياسي والمدني؛ في الانتخابات والنظام الحزبي التعددي،ووجود معارضة فاعلة واستقلال السياسة عن هيمنة الأحزاب الفردية وأهمها، حق الفرد في التفكير والتعبير عن آرائه،بالإضافة إلى استقلال القضاء والحقوق الاقتصادية. أما الحقوق الاجتماعية فهي حقوق فردية تتعلق بالعدالة الاجتماعية.

وقد أفرد تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2002، لمسألة الحريات مجالا واسعا، باعتبار أن الحرية هي مؤشر مهم من مؤشرات التنمية الإنسانية،حيث أقر بأن التنمية الإنسانية ترتبط بحرية

[1] مهدي الحافظ، نحو رؤية إنمائية للعالم العربي، المرجع السابق، ص 135.

الإنسان، وبخاصة إذا وضعنا في الاعتبار أن التنمية الإنسانية تؤكد[1] تعزيز القدرات الإنسانية، التي تعكس حرية الأفراد في تحقيق الأهداف وفق خياراتهم،و في الوقت ذاته فإن التنمية الإنسانية تخلق القدرة على ممارسة الحرية.

ويقوم مفهوم التنمية الإنسانية على أن التنمية الإنسانية هي:"عملية توسيع خيارات البشر"،ومنطق توسيع خيارات الناس،يرتب أولوية مطلقة لإعمال حرية الاختيار بين بدائل متاحة، الأمر الذي يؤكد بدوره مركزية الحرية في التنمية الإنسانية.

ومن بين الكتابات النظرية الحديثة التي تساوي بين التنمية والحرية كتابات ،" Amartya Sen "حيث يرى: "أن مضمون التنمية الحقيقي هو الحرية، فالحرية تخلق الإبداع وتحميه وتطوره،والمقصود من عملية التنمية هي تطوير قدرات الإنسان وليس تعليم المنفعة أو الرفاه الاقتصادي.

وقد وضح تقرير التنمية الإنسانية العربي للعام 2002، خمس حريات ترتكز على مفهوم الحرية تتمثل في[2]:

1-الحرية السياسية

2-التسهيلات الاقتصادية

3-الفرص الاجتماعية

4-ضمانات الشفافية

5-الأمن الحمائي

وفي نفس المنوال استند البنك الدولي على مؤشرات للحكم في الدول أهمها:

1-الحريات المدنية

2-الحقوق السياسية

[1] مهدي الحافظ ، المرجع السابق، ص 136.

[2] تقرير التنمية الإنسانية العربي، 2002.

3-حرية الصحافة والشفافية

4-إجراء انتخابات حرة ونزيهة وتغيير الحكومات

ويعبر مصطلح الخيارات Choisses عن مستوى راق لتطلعات الإنسان ، ويرجع الفضل إلى الاقتصادي الهندي الأصل sen Amarty ، الذي استعمل في الثمانينات مصطلح "الأحقيات " Entitlements، الذي يعكس حق البشر الجوهري في هذه الخيارات وأحقيات البشر حسبه لا تحدها حدود، وتتنامى بشكل مستمر مع رقي الإنسانية. وتتمثل الأحقيات الأساسية في، العيش حياة طويلة وصحية والحصول على المعرفة، وتوافر الموارد اللازمة لمستوى معيشي لائق.دون تجاهل الأحقيات الإضافية الأخرى المتمثلة في، الحرية السياسية والاجتماعية ،وتوافر الفرص للإنتاج والإبداع، والاستمتاع بحريات الذات وضمان حقوق الإنسان. [1]

ويرى " Sen "أن المؤسسات المجتمعية، تلعب دورا جوهريا في ضمان أو تحديد حرية الأفراد منظورا إليهم كفاعلين نشطين،وليس كمتلقين سلبيين للمنافع.وفي هذا الصدد هناك الأسواق (الحرة)، والإدارة الحكومية والمجالس التشريعية،و الأحزاب السياسية والقضاء والمنظمات غير الحكومية ووسائل الإعلام،وهي تسهم حسبه في عملية التنمية بالضبط ،من خلال أثرها في تعزيز الحريات الفردية وصيانتها.ويسهم توافر الفرص الاجتماعية خاصة التعليم والرعاية الصحية،مباشرة في تعزيز القدرات البشرية وترقية نوعية الحياة والمبدأ الناظم للتنمية باعتبارها الحرية،هو السعي لدعم الحريات الفردية والالتزام المجتمعي بحمايتها، الذي يتبلور في مؤسسات وعمليات مجتمعية تفضي إليها وتصونها، ومنها ضرورة قيام مؤسسات مجتمعية رشيدة اقتصاديا،تستهدف صيانة الحرية. ويتم ذلك عبر تعبئة الموارد وتشجيع الاستثمار في المجالات الإنتاجية وترقيتها، مع ضمان عدالة توزيع الفائض الاقتصادي بين الفئات المجتمعية.

هذا ويتفاوت نطاق مفهوم الحرية بين حدين،الأول ضيق ويقصرها على الحقوق والحريات المدنية والسياسية ويربطها بفكرة المواطنة والديمقراطية،بظهور الليبرالية في الفكر الغربي منذ القرن السابع

[1] حليمة هقان ، دور التنمية في تحقيق الأمن الإنساني ، مرجع سابق، ص 25.

عشر الميلادي.والثاني شامل والذي تم إتباعه في تقرير التنمية الإنسانية العربية، وهو يضيف إلى الحريات المدنية والسياسية، معنى التحرر من القهر والتحرر من الجوع والمرض والجهل والفقر والخوف. وبلغة منظومة حقوق الإنسان،يتسع مفهوم الحرية في هذا التقرير لكامل محتوى منظومة حقوق الإنسان، أي للحريات المدنية والسياسية، بالإضافة إلى الحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والبيئية.

وفي هذا الإطار تتكامل الحريات مع بعضها البعض، فلا يتصور أن من يتمتع بالحريات السياسية والمدنية، لا يرغب في تفادي الجوع أو المرض. ويرى البعض أن معاناة الجوع أو المرض أو افتقاد الأمن،قد يؤدي إلى الحد من اهتمام الناس بقضايا حرية التعبير،إلا أن الحرمان من الحريات الأخرى كثيرا ما يكون مبعث المطالبة بالحرية والحكم الصالح.ففي النهاية تتداخل الحريات الأخرى مع الحريات المدنية والسياسية لتشكل جوهر الرفاه الإنساني.فالحرية بمعنى غياب إحدى هذه الحريات ينتقص من قيمة الحريات المدنية والسياسية ذاتها. وتحتاج الحرية لبنى وعمليات مجتمعية تفضي إليها وتصونها،وتتلخص هذه البنى والعمليات المجتمعية الضامنة للحرية،في نسق الحكم الصالح المتجسد في تضافر الدولة و المجتمع المدني والخاص.

ومن بين الحريات التي أوردتها تقارير التنمية الإنسانية،دور الحرية الاقتصادية في تفعيل القطاع الخاص، تحت مسمى التسهيلات الاقتصادية.والحرية الاقتصادية تعني في مجملها فتح المجال للقطاع الخاص حيث يشمل هذا القطاع،المشاريع الخاصة للتصنيع والتجارة والمصارف.ودعت كل تقارير التنمية الإنسانية والبشرية إلى ضرورة،تعبئة إمكانيات القطاع الخاص،من خلال سياسة مرنة ومحفزة، وبيئة ضبط جيدة ويتعين بذلك خلق الظروف، التي تمكن من العمل المشترك بين القطاعين العام والخاص والقطاع الأكاديمي في مجالات البحث والتطوير.وبالنظر للدور الفعال الذي يؤديه القطاع الخاص، وهو الذي يعتبر أحد ركائز التنمية الاقتصادية.حيث في إطار توسيع الخيارات الشعبية ،تؤكد مختلف المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية.[1]

[1] نفس المرجع ، ص 30.

المبحث الثالث:علاقة الامن بحقوق الانسان

تمثل هذه الدراسة محاولة من جانب الباحث لتبين أبعاد العلاقة بين الأمن الإنساني ومنظومة حقوق الإنسان ، وذلك باعتبار أن المفهومين يثيران العديد من الإشكالات، وبخاصة عند استخدامهما في الدراسات السياسية، أما أنهما يمثلان من وجهة نظر الباحث نموذجا للعلاقة بين الجزء والكل الأشمل حيث أن حقوق الإنسان تعد بمثابة المفهوم الأشمل والأعم ،ويعد حق الإنسان في الأمن أحد الحقوق الأساسية في هذا السياق.

واعتقد أن آلا المفهومين الأمن الإنساني وحقوق الإنسان يمثلان تطورا مهما في حقل الدراسات السياسية بوجه عام ،والأمنية والاستراتيجية بصفة خاصة ، ويعود ذلك من وجهة نظري إلى حقيقة أساسية مفادها أن الإنسان يمثل الوحدة الأساسية لقيام الدولة،ويفترض أن يكون المحور والغاية لجميع السياسات العامة التي تطبق في الدول ،وكذلك المجتمع الدولي،ومن ثم يجب إعادة الاعتبار إليه فهو المستهدف بالأمن ويمثل تأمينه الوحدة الأساسية للسياسات الأمنية والتي لا يمكن اختزالها، ومن ثم فشعور الإنسان بالأمن يمثل المؤشر الحاسم عند تقييم السياسات الأمنية وقياس الأثر الناتج عنها وبالتالي تحليلها صنعا وتنفيذا.

المطلب الاول:مساهمة حقوق الانسان في مسائل الامن

أضحت مسألة خلق نوع من التوازن بين الأرهاب وضرورات مكافحته وأحترام حقوق الإنسان وحتمية تنفيذ الإلتزامات الدولية بشأن تحقيق الحد الإدنى لاحترامها من أعقد الأمور التي تواجه عالم اليوم. وينبع هذا التعقيد من واقع الحال الذي يعيشه عالم الخوف والقتل والدمار الذي تفرضه الإيدلوجيات الإرهابية المتطرفة..

وفي ظل الظروف الراهنة التي يعيشها العالم في مواجهة موجات العنف والتطرف والقتل في كل مكان وعلى يد العديد من المجموعات المتشددة الاسلامية منها والمسيحية واليهودية والهندوسية وغيرها من المجموعات السياسية والايدلوجية الاخري، ذهبت محاولات العالم المتحضر في المحافظة على حقوق الانسان وصونها ادراج الرياح، واضحي الانسان مضطهد لكونه مجرد مشتبه فيه او متهم بالانتماء الى ايا من هذه الجماعات. والإرهاب الذي ذاقت البشرية مآسيه في

السنوات الماضية رجح كفة الاعتبارات الامنية والاجراءات القانونية المشددة على اعتبارات حماية واحترام حقوق الانسان[1].

فالإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام1948، الذي يعتبر قانون دول عرفي يلزم جميع الدول بإتخاذ الإجراءات اللازمة لمحاربة الأرهاب وعلى سبيل المثال، فيما يتعلق بالتزامات مجلس الأمن الدولي بتقديم المجرمين المتورطين بإرتكاب جرائم وأفعال إرهابية إلى العدالة، فالأعلان العالمي لحقوق الإنسان يلزم الدول الاطراف بأن تحمي أي شخص من التعذيب، العقاب أو المعاملة الوحشية، واللانسانية والمهنية، بالإضافة إلى تحريم الإعتقال والتوقيف والنفي التعسفي. ويفرض الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الإلتزامات على الدول بضرورة أحترام مبادئ الشرعية القانونية وأن تضمن لكل فرد مبدأ قرينة البراءة الذي يفيد بأن المتهم بريء الى ان تثبت إدانته بموجب القانون وفي محاكمة عادلة يتمتع فيها بكامل الضمانات القانونية في الدفاع عن نفسه[2].

أما العهد الدولي للحقوق السياسية والمدنية 1966 فأنه يحتوى على نصوص مفصلة، أهمها تلك المتعلقة بظروف الإعتقال والتوقيف، والإجراءات القانونية والضمانات الواجب توافرها في المحاكمة العادلة. وعلى خلاف الإعلان العالمي لحقوق الانسان فأن العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية تتضمن نصوصاً صريحة حول حالات الطوارئ Emergency Situations حيث تؤكد المادة 4/1 من العهد للدول على أنه في زمن الطوارئ العامة التي تهدد حياة الشعب وكينونة مؤسساته الرسمية يمكن للدول الأطراف أن تتحلل من إلتزاماتها في حدود لا تخالف قواعد القانون الدولي، وضمن سياسات غير منحازة.

أن إلتزام الدول بإحترام حقوق الإنسان الخاصة بعدم اخضاع أي انسان للتعذيب أو العقاب والمعاملة الوحشية، واللأنسانية يعتبر التزاما مطلقا، لهذا فأنه إلتزام بإحترام مبدأ الشرعية القانونية.

[1] د . عيسى بيرم ، الحريات العامة و حقوق الإنسان ، ط1 ، دار المنهل اللبناني للطباعة و النشر ، 1998، ص 125.
[2] الإعلان العالمي لحقوق الإنسان . ص 149.

كما أن الحق في الحياة هو حق غير قابل للإنتقاص، على الرغم من أن العهد لا يحرم عقوبة الإعدام، وفي الإطار ذاته فأن العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية لا يتضمن أية نصوص أخرى لا عدل الدول التحلل من التزاماتها بشأن ظروف الإعتقال والتوقيف، وحقوق الإجراءات القانونية الشرعية والسليمة، والضمانات الواجب توافرها في المحاكمات العادلة.

وفي غياب مثل هذه النصوص الصريحة التي تمنع الدول من التحلل من التزاماتها إزاء مسائل حقوق الإنسان، فأنه يبدو أن من حق الدول التحلل من التزاماتها إذا كان من شأن الإرهاب أن يخلق حالة من الطوارئ التي قد تهدد الشعب في حياته ومصيره، وفي هذا السياق اوضحت لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة انه في حالات الطوارئ تصبح قواعد القانون الدولي الإنساني قابلة للتطبيق. زيادة على ذلك، حتى لو كانت هذه الحقوق قابلة للانتقاص، ويجب الأخذ بعين الاعتبار في هذا الشأن المعايير القياسية التي يفرضها القانون الدولي، حيث أن تصنيف هذه المعايير تتجاوز في حدودها قائمة النصوص الغير قابلة للتحلل والإنتقاص في العهد الدولي للحق في المدنية والسياسية. إضافة الى ذلك، فإن من الضروري الأخذ بعين الاعتبار النصوص التي تحرم (الجرائم ضد البشرية) والتي تضمنها نظام روما الأساسي لعام 1998 المنشيء للمحكمة الجنائية الدولية الدائمة وبالتالي تكون الجنة الدولية قد توصلت إلى نتيجة مفادها، القبول بتحلل الدول من بعض التزاماتها الخاصة بإحترام حقوق الإنسان في حال مجابهتها للارهاب.[1]

وترى اللجنة أنه في جميع الظروف ووفقا للإعتبارات السابقة يجب (أن يعامل جميع الأشخاص الذين حرموا من حريتهم بإنسانية وبما ينسجم مع الكرامة الإنسانية والتوقيف السري غير قانوني مهما كانت الظروف. ومن ثم تكون الدول ملزمة بمنع اي أنتهاك لنصوص العهد للدول للحقوق المدنية والسياسيةا[2].

[1] الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ، المرجع السابق، ص 150.

[2] د . عيسى بيرم ، الحريات العامة و حقوق الإنسان ، المرجع السابق، ص 155.

ووفقا لما سبق ذكره قررت اللجنة الدولية بأنه تم تضمين العناصر الأساسية لحق الشخص في الحصول على محاكمة عادلة بشكل صريح في القانون الدولي الإنساني خلال فترات الصراع المسلح، ومن ثم فأنها لا تجد أي مبرر للتحلل من توفير هذه الضمانات خلال حالات الطوارئ .... كما أن مبادئ الشرعية القانونية ومبدأ سيدة القانون The rule of law تتطلب ايضا ضرورة احترام المتطلبات الأساسية للمحاكمة العادلة أثناء حالة الطوارئ. وبالتالي فأن المحاكم المختصة وحدها المخولة لمحاكمة وإدانة الأشخاص عن ارتكاب الافعال الإجرامية، ويجب أحترام قرينة البراءة.... فالحق في أتخاذ الإجراءات القانونية أمام المحكمة لتمكنها من الفصل في الدعاوي دون مماطلة أو تأخير ووفقا للتوقيف القانوني السليم، ويجب أن لا يلغي من قبل الدولة الطرف في المعاهدة للتحلل من الالتزامات التي يفرضها العهد الدول للحقوق المدنية والسياسية.

ويلاحظ أن من أهم القرارات التي أتخذتها لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة ذلك المتعلق بضرورة مراعاة المعايير العالمية والدولية الخاصة بالمحافظة على كرامة وإنسانية الأشخاص الذين حرموا من حرياتهم بسبب ممارسة السلطات العامة في الدولة لصلاحياتها في مجابهة ومحاربة الإرهاب، واكدت اللجنة على وجوب توفير هذه الحماية في كافة الظروف والأماكن والأزمات. ويلاحظ أن هذه الحقوق لم يتضمنها العهد الدولي وحده بل تم النص على وجوب احترامها في العديد من المواثيق والمعاهدات الدولية.[1]

والى جانب الإهتمام بالأمن القومي، فأن القانون الدولي لحقوق الإنسان أهتم بمسألة الأمن الفردي أو الشخصيPersonal Security ، فمن المتفق عليه أن الأمن الشخصي في جوهره يعتبر من أهم حقوق الإنسان. وتؤكد المادة الثالثة من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948 على هذا الحق. وجاء العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية وطور نص المادة الثالثة من الإعلان العالمي، وبشكل ميز فيه بين الحق في الحياة والحق في الحرية.

[1] د . عيسى بيرم ، الحريات العامة و حقوق الإنسان ، المرجع السابق، ص 156.

وتنص المادة التاسعة في فقرتها الأولى من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية على تمتع كل شخص بالحق في الحياة، وأن لايحرم أي شخص من حقه في الحياة بصورة تعسفية. وجاءت هذه المادة وبشكل أساسي ايضا لتحمي الأشخاص من الإعتقال والتوفيق التعسفي وبشكل تضمن لهم حرياتهم وأمنهم[1]..

ويلاحظ من المفهوم العام للمادة التاسعة من الاعلان العالمي لحقوق الإنسان بأنها لا تفرض أي إلتزامات على الدول لتحمي أشخاصها من أية تهديدات أمنهم الشخصي، كالتهديد الذي يحدثه الإرهاب..

ومن وجهة نظر اللجنة الدولية فأن العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية. يعتبر المرجع الأساسي لحق الفرد في الأمن، إلا أنه لا يوجد دليل على أن ذلك يهدف الى تضيق مفهوم الحق في الأمن ليقتصر فقط على حالات الحرمان الرسمي. ووفقا لرأي اللجنة الدولية فأن الدول الاطراف ملزمة بإتخاذ كافة الإجراءات الرامية الى حماية الاشخاص الذين ينتمون إليها..

وفي رأينا فأن تفسير المادة التاسعة بصورة تمنح الدول الحق بتجاهل التهيديات والمخاطر التي تواجه و الانسان في أمنه الشخصي يعد امرا مجافيا للضمانات التي ينص عليها العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية.

ويري المدافعون عن حقوق الإنسان بأن من واجب الدولة ومسؤوليتها حماية جميع الأفراد الخاضعين لإختصاصها من أية تهديدات محتملة، بما يشمل التهديدات التي يشكلها الإرهاب. وكما هو معلوم فأن الأفعال الارهابية تمثل تهديدا حقيقيا لحقوق الافراد في سلامة أبدانهم وممتلكاتهم ومؤسساتهم العامة[2].

[1] برهان غليون وآخرون ، المرجع السابق، ص 62.

[2] فرقاني فتيحة، دور الامن البشري، في تفعيل التنمية البشرية في العالم العربي الاسلامي ، المرجع السابق، ص 55.

المطلب الثاني: حق الانسان في الأمن

تعتبر مبادئ روزفلت الأربعة حول الحرية حجر الزاوية في المساهمة في تطوير نظام حقوق الإنسان الذي ظهر في أعقاب الحرب العالمية الثانية، فالتحرر من الحقوق ربما ينظر له على أنه ترجم عمليا إلى مفهوم الحقوق السياسية والمدنية والحقوق الاجتماعية والاقتصادية. ولكن مع ذلك فأنه عندما نتحدث عن التحرر من الخوف ، فأن روزفلت ينسبه إلى السيطرة العسكرية، وليس لحقوق الإنسان أو الأمن الفردي . ومع ذلك تبقى فكرة التحرر من الخوف فكرة غامضة وصعبة الفهم. ولكن هل يعتبر التحرر من الخوف في حد ذاته حق من حقوق الإنسان؟[1]

تهتم حقوق الانسان وبشكل مباشر بالأمن الفردي، وبالتالي فأن فكرة (الأمن) هي في ذاتها حق من حقوق الإنسان، فالمادة الثالثة من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان تؤكد على حق الإنسان في الحياة، والحرية والأمن العالمي لحقوق الإنسان، تتضمن وبشكل غير قابل للتجزئة ثلاثة أنواع مختلفة من الحقوق.

ولكن ماذا نعني بمفهوم الأمن الحق في الحياة، (حق الإنسان في أن لا يهدد في حياته وسلامة جسده) والحرية الشخصية (حق الانسان في التنقل) والحق في الامن الشخصي (حق الانسان في عدم الاعتقال او القبض بشكل غير قانوني او تعسفي) . ومن ثم فأن الحق في الأمن بموجب المادة الثالثة من الاعلان العالمي لحقوق الإنسان يضع على الدولة الإلتزام بأن لا تتدخل في السلامة الشخصية للفرد[2].

[1] برهان غليون وآخرون، المرجع السابق ، ص 63.

[2] سقني فاكية، التنمية إنسانية المستدامة وحقوق الإنسان، رسالة ماجستير ، تخصص حقوق الإنسان والحريات الأساسية، جامعة فرحات عباس ، سطيف، 2009- 2010 . ص 86.

وبالرجوع الى روح الإعلان العالمي لحقوق الأنسان، يذكرنا " لارس أدم روف " أنه أثناء مناقشة مسودة المادة الثالثة من الإعلان تم رفض الاقتراح بشأن تضمين المادة عبارة حماية ورفض الاقتراح البلجيكي ايضا والذي كان ينص على تضمين المادة الثالثة عبارةIntegrity

"respect for the physical and moral of his person".

ومع ذلك كان الرأي الغالب الذي دعم من الوفد الفرنسي مع اختيار كلمة " الأمن " بأعتبارها أكثر شمولية من اي تعبير أخر. وفي نهاية المطاف تم تبني الصيغة الحالية للمادة الثالثة وبموافقة 36 عضوا ودون أى أعتراض، وتغيب 12 عضوا عن التصويت .

هذا الامر ترك الكثير من التساؤلات بدون إجابات، والتي من أهمها هل كان لدى مشرعي الإعلان فهم وتصور شامل لفكرة الأمن؟ أن اهم ما يميز المادة الثالثة من الاعلان العالمي لحقوق الإنسان، أنها ترجمة لاحقا إلى عدد من المواثيق والمعاهدات العالمية والإقليمية. وتكاد معظم المواثيق والمعاهدات العالمية والاقليمية الخاصة بحقوق الإنسان تتوفر على المفاهيم الثلاثة المرتبطة بفكرة " الأمن " والتي تعبر في مضمونها عن ثلاث مستويات للأمن: الفردي، الاجتماعي والدولي.

ويأتي في مقدمة المفاهيم الخاصة بالأمن، مفهوم الأمن الفردي أو الشخصي والذي وجد اصلا للحد من الصلاحيات الممنوحة للسلطات العامة في الدولة، ومنع استغلال هذه السلطات من إساءة استخدام صلاحياتها وسلطاتها للتدخل في الحريات الأساسية للفرد، وبالتالي توفير الحماية اللازمة له من أية إجراءات تعسفية أو عشوائية قد تتخذها هذه السلطات[1] .

وأهم ما يميز مفهوم الامن الشخصي أنه يحاكي مسألة " الضمانات الاجرائية " للفرد ضد الاعتقال والتوقيف المخالف للقانون والذي لا يعكس عدالة القضاء.

[1] د . عيسى بيرم ، الحريات العامة و حقوق الإنسان ، المرجع السابق، ص 160.

أما المستوي الثاني من مستويات الامن فهو الأمن الإجتماعي، وهو أحد المفاهيم التي لا تزال تتأرجح بين القبول والرفض بأعتباره حقاً من حقوق الإنسان، وهناك جدل فقهي حول إعطاءه هذه الصفة من عدمها.

أما المادة 23 من الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان فأنها تشير إلى مفهوم الأمن الدولي International securityوذلك في صيغة الحق الجماعي، وبمضمون هذه المادة، فأن جميع الاشخاص يتمتعون في الحق بالأمن والسلام القومي والدولي[1].

ومما تقدم، فأنه يلاحظ أن المفاهيم الثلاث المتعلقة بفكرة الأمن تشير إلى مدى أهتمام نظام حقوق الإنسان بمسألة أمن الأفراد والمجموعات. ومع ذلك فإنها لا تخلق مفهوم واضح محدد المعالم إزاء حق الإنسان في الأمن، وهو ما يستدعي اعطاءه قسطا من الاهمية لاسيما في ظل الظروف التي تواجهها الدول في مجابهة الأرهاب والذي أضحى يتهدد حياة الأفراد والمجموعات، فأصبح الإنسان بفعل الأعمال الأرهابية التي لا تعرف توقيت محدد، ولا تميز بين طفل أو أمرأة أو شيخ، ودور العبادة أو غيرها، عمياء تصب جام غضبها على جميع البشر، في الأماكن الخاصة والعامة وفي القطارات والحافلات والطائرات وفي البر والبحر.

ومع إخفاق نظام حقوق الإنسان في التعامل مع مسائل الأمن الفردي والجماعي في العالم، كان لا بد من توفير أليات بديلة للتعامل مع هذه المسألة. ففي عام 1977، عهد لمجلس الأمن الدولي مهمة المحافظة على السلام والإستقرار بموجب نصوص ميثاق الأمم المتحدة. وفي هذا السبيل اتخذت قرارات تأثرت بإختراقات حقوق الإنسان (أثر الإنقلاب العسكري في جنوب أفريقيا أثر مقتل Sowetoفي عام(1976).

وعلاوة على ذلك، فأن أغلب قرارات مجلس الأمن الدولي على مدار السنوات الماضية، كانت مبنية على مسائل حقوق الإنسان والإنتهاكات الموجهة ضدها في انحاء مختلفة من هذا العالم.

[1] سقني فاكية، التنمية إنسانية المستدامة وحقوق الإنسان، المرجع السابق، ص 88.

وفي رأينا وبعيدا عن الأصوات التي تقول بسيطرة النفوذ الأمريكي على مطبخ صنع القرار الدولي، فأن هيئة الامم المتحدة ومجلس امنها تقوم بدور حيوي في حماية قيم حقوق الإنسان في الأمن والسلام، والعيش في بيئة خالية من الظلم والإستبداد.[1].

المطلب الثاني: الإنتقال من مفهوم (أمن الدولة) إلى امن الإنسان

لا زالت فكرة (أمن الإنسان) محور الحديث والجدل العالمي إزاء المعنى المتقلب والمتغير لمفهوم الأمن بشكل عام. فالإمن الإنساني كمفهوم جديد متميز تبلور وفقا لنظرة محبوبة الحق Mabbub Ulhaqوالتي تضمنها تقرير الأمم المتحدة للتنمية في عام 1994 .

لهذا أخذت كندا فكرة الأمن الإنساني وصاغتها كأحد أولويات سياستها الخارجية. ووفقا لمبادرة كندا ودول أخرى، تم إنشاء شبكة الأمن الإنساني كتحالف لمجموعة من الدول التي تؤمن بهذه الفكرة والتي تهدف إلى ترسيخ فكرة الأمن الإنساني عالميا باشرت شبكة الأمن الإنساني أعمالها من خلال المفوضية العليا للأمن الإنساني والتي تم ترأسها من قبل البروفيسور الهندي الدكتور إميراتي سين وساداكو أو قاتو، ويذكر انه رافق مبادرة الامن الانساني إهتمام أكاديمي، وخضعت هذه الفكرة إلى نقاش وعصف أكاديمي مكثف في معظم جامعات ومؤسسات التعليم العالي في انحاء متفرقة من هذا العالم. الجدل الواسع والاهتمام المعمق تمخض عن إنشاء عدد من المراكز والأكاديميات، والبرامج والمعاهد المختصة بالأمن الإنساني)، ودور الكتاب العالمي بالابحاث المنشورة والمقالات المكتوبة حول الأمن الإنساني، بالإضافة إلى عقد الندوات والمؤتمرات المختصة بهذا الشأن عالميا وأقليمياً. ويرى أنصار الأمن الإنساني ان الوقت ملائما لترسيخ مبادرة الأمن الإنساني[2].

[1] ادهم عبد الهادي حيدر ، حقوق الإنسان و الحريات الأساسية ، ط1 ، دار القنديل للنشر و التوزيع ، عمان، 2008، ص 52.
[2] فرقاني فتيحة ، المرجع السابق، ص 250.

من ناحية أخري، تركزت معظم الانتقادات لفكرة الامن الإنساني على أنها في جوهرها ومضمونها بعيدة كل البعد عن الشمولية. ويقول المعارضون لمفهوم الأمن بأنه لا يمكن أن يمارس بشكل منتج في الواقع العملي والتطبيقي. بالإضافة إلى أن هذه الفكرة لا زالت تنتقص إلى الجانب النظري، وأن العديد من المسائل المتعلقة بتعريف المفهوم لا زالت شائكة.

وفي واقع الحال، تلعب فكرة الأمن الإنساني دورا ايجابيا على صعيد المساهمة في التشجيع على احترام وحماية حقوق الإنسان، وذلك من خلال إدخال وإشراك المجتمعات المدنية، وتبقى المعاهدات الدولية لإزالة الألغام ومؤتمر الأمم المتحدة حول الأسلحة الخفيفة، وكذلك إنشاء المحكمة الجنائية الدولية الدائمة ونظام التهديدات غير التقليدية للأمن القومي للدول في إستقرارها وكيانها وكرامة أفرادها، فأن عملية حماية الحدود والمحافظة على الوحدة الإقليمية لا يمكن أن تكون الحدود القصوى لهدف الأمن[1].

كما أن القيود التي تعاني منها سيادة الدول، وتحرك المجتمع المدني الدولي للدفاع عن المعايير والقيم الدولية، وتشارك وتقاسم السلطة داخل الدولة بين الحكومة وجهات في عالم العولمة المفتوح (...) تترك رسالة واضحة مفادها أن الدولة لم تعود قادرة كما في السابق على إحتكار مفهوم وممارسة الأمن[2]

المطلب الثالث :العلاقة بين حقوق الإنسان والأمن الإنساني

في تقريرها لعام 2003، تحت عنوان الأمن الإنساني، اكدت اللجنة المستقلة للأمن الإنساني على أن فكرة أو منظومة الأمن الإنساني تساعد على تحديد ماهية الحقوق الواجب أحترامها في ظل ظروف معينة، وأن حقوق الإنسان تساعدنا على الإجابة على عدد من التساؤلات المتعلقة بكيفية

[1] ادهم عبد الهادي حيدر ، حقوق الإنسان و الحريات الأساسية ، المرجع السابق، ص 54.

[2] ادهم عبد الهادي حيدر ، المرجع السابق، ص 54.

رفع مستوى الأمن الإنساني وفكرة الواجبات والإلتزامات التي تكمل الإقرار الآدبي الأخلاقي والسياسي بأهمية الأمن الإنساني.

ومن وجهة نظر اللجنة الدولية للأمن الإنساني فأن فكرة منظومة الأمن الإنساني تهدف إلى حماية حياة الإنسان بصورة تعمل على تعزيز الحريات الشخصية وأشار تقرير اللجنة بأن معظم المخاطر والتهديدات التي تهدد أمن الأشخاص لم تصنف كمخاطر تهدد أمن الدول. ووفقا لتصورات اللجنة فأن فكرة الأمن الإنساني تهدف إلى العناية بالظلم، والمسائل المتعلقة بالحرمان والفقر، والمرض والأمية والتلوث وغيرها .بالتالي فإن مفهوم الأمن الإنساني يعني بحماية الحريات الأساسية خاصة وأن هذه الحريات تعتبر جوهر حق الانسان في الحياة.

وتعود فكرة الأمن الإنساني في جذورها إلى الحريات الأربع التي نادى بها فرانكليين روزفلت، في خطابه الموجه إلى الأمة الأمريكية بتاريخ 1941/1/6(6)، والتي تشمل حرية التعبير، حرية الاعتقاد، التحرر من العوز والتحرر من الخوف. وأصبحت هذه الحريات الأربعة لاحقا الأساس لفكرة إنشاء هيئة الأمم المتحدة..

وبناء على ما تقدم وضعت الامم المتحدة نصب عينها مسائل المحافظة على السلام والأمن الدوليين، ودعم التنمية الإقتصادية والأجتماعية وكذلك حقوق الإنسان، بأعتبارها من أهم الأهداف الواجب تنفيذها وتحقيقها من خلال التعاون الدولي. وهذا فعلا ما جاء التأكيد عليه في المادة الأولى من ميثاق الأمم المتحدة.

وتبعا لما شهدته البشرية من دمار وويلات اثر الحرب العالمية الأولى والثانية، أدرك العالم أن الحروب والعداء والحرمان الإجتماعي والإقتصادي والإنتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان جميعها تمثل أساسا لإنعدام الأمان، والقمع والعوز والخوف، لذلك فإن مجابهة العداء واحلال السلام لا يمكن ان يتم دون توفير الأمن أولا والرخاء الإجتماعي والإقتصادي ثانيا.

وفي جميع الأحوال فإن مجلس الأمن الدولي لن يكون قادرا على تحقيق الأمن والسلام في العالم، إذا لم يشعر كل شخص أمن في بيئته وعمله والأمن الإنساني وفقا لما سبق يشبه ما يعرف بإعادة إكتشاف الروابط الأساسية للأهداف المختلفة للأمم المتحدة، وواجب الدول الأعضاء في التعاون من أجل تطوير ودعم هذه الأهداف، كما إن ادخال قيم حماية حقوق الإنسان على جميع الأنشطة المختلفة للأمم المتحدة، خاصة بعد إقتراحات الإصلاح التي نادى بها الأمين العام للأمم المتحدة السيد كوفي عنان 1997، عكست الأمر ذاته وأضحت فكرة حماية حقوق الإنسان تتسع لتساهم في دعم الإجراءات الرامية إلى تفعيل دورها في التنمية، وحل النزاعات، وحفظ السلام وبناء السلام

ونلاحظ بأن الوقت مواتي إلى أن نوضيح أهم الروابط الأساسية التي تربط فكرة الأمن الإنساني لحقوق الإنسان، وبمدى مساهمة كل منها في تحقيق أهداف وأغراض الأخرى علي صعيد حفظ كرامة الأنسان وأدميته وتحقيق امنه الشخصي، الوطني والدولي[1]

[1] أبو الحسن عبد الموجود أبراهيم ، المرجع السابق، ص 205.

خاتـــــــــمة

في الأخير نخلص إلى أن العلاقة بين الأمن والتنمية وكذا حقوق الإنسان يمكن اعتبارها علاقة أكثر من متينة ليس من ناحية المفاهيم فقط بل و حتى من ناحية الواقع العملي الذي نعيشه و ذلك راجع إلى أن كل مفهوم سواء الامن او التنمية أو حقوق الإنسان يحتاج إلى الآخر حيث يمكننا تشبيه العلاقة بوجهي القطعة النقدية فالمفاهيم الثلاثة تختلف و لكنها تشكل جسدا واحدا يعمل في اطار واحد يكمن في توفير الامن في ظل تنمية مستدامة ترتبط بالحفاظ عن حقوق الإنسان و بمعنى آخر فان الارتباط وثيق بينهما

أن عدم وجود معيار دولي واضح يمكن الاستناد اليه في تحديد ما إذا كانت الإعمال التي تقوم بها السلطات العامة في الدولة للحفاظ على أمنها تتوافق مع حقوق الإنسان من عدمه من شأنه أن يؤدي الى وجود لبس أو عدم وضوح فيما إذا كانت هذه الإعمال متوافقة مع النظرية العامة لحقوق الإنسان أم لا .

قد تعود أسباب عدم الوضوح في معرفة ماهية حقوق الإنسان والإخلال بها للاختلاف بالنظرة في الحقوق والحريات بين ما يعد حقا خالصا للفرد وحقا خالصا للدولة، وهذا ما يعكس عدم اتفاق لفقه الدولي في إرساء إطار موحد لما يعد أخلالاً بحقوق الإنسان أو انتهاكا لها وأحيانا قد يكون الاختلاف في العادات والتقاليد والنظرة في الحقوق والحريات في كل دولة على حدها السبب لعدم الاتفاق على مفهوم واحد لانتهاك حقوق الإنسان فعلى سبيل المثال هنالك اتجاه يغلب على الأنظمة الأوروبية نحو إلغاء عقوبة الإعدام بوصفها تعد واضح على حق الإنسان في الحياة بغض النظر عن ما أرتكبه من توقع به هذه العقوبة، بينما يغلب الاتجاه في المجتمعات العربية والإسلامية أن عقوبة الإعدام على الأشخاص المرتكبين لجرائم تستحق تلك العقوبة هو تطبيق الحكم وليس في ذلك أي انتهاك لحق الإنسان في الحياة، وبالتالي يبرز الاختلاف بهذا الصدد أن الأنظمة الأوروبية تنظر الى عقوبة الإعدام على إنها انتهاك لحق الإنسان في الحياة، بينما ينظر للعقوبة في الدول العربية والإسلامية على إنها تنفيذ لحكم شرعي نص عليه التشريع السماوي.

خاتـــــــــمة

ونستخلص في الأخير أن تنمية الإنسان على المستويات السياسية والثقافية والاجتماعية، هي أحد الشروط الأساسية للاستفادة من خيرات الأرض وثرواتها في ظل وجود نظام امني قوي ومتجانس, ومن دونهما لن نستفيد إلا من فتاتها، وستأتي الأمم المتقدمة تحت عناوين ويافطات متنوعة، لأخذ هذه الثروات ونهبها. «وإن الأنيما المعاصرة التي يعاني منها النمو يجب ألَّا تحجب عنا الفوضى المتزايدة في المجتمع الذي لغمه الرأسمال الليبرالي، فهذا الأخير عاجز عن أن يعطي للحياة في المجتمع معنى غير معنى النزوع نحو الإسراف والتبذير واحتكار الموارد الطبيعية، والعائدات الناتجة عن النشاط الاقتصادي، وفي نهاية الأمر التفاوت وعدم المساواة. إن مخدر النمو هو الأفيون الجديد للشعوب التي تحطمت معاييرها الثقافية وتضامنها الجماعي بهدف إغراقها في هاوية التسليع السحيقة». فدون التحام التنموي بالإنساني، ستبقى الكثير من الخطوات والمشروعات فوقية، وبعيدة عن النسيج الاجتماعي والثقافي، مما يجعل تأثيرها محدوداً وضيقاً.. «وتشكل أزمة هذه النظم جزءاً لا يتجزأ من أزمنة النظم المجتمعية العربية التي تكوَّنت بعد الاستقلال، وهي لا تزال مفتوحة منذ عقود نتيجة إخفاقها عموماً في مشاريع تحديثها المختلفة، الاشتراكية منها والليبرالية، التي طبقت في العقود الخمسة الماضية. وتتجلى هذه الأزمنة في توقف عملية التنمية أو تراجع معدلاتها بشكل ملحوظ خلال العقدين الماضيين وإفلاس السياسات الاقتصادية والاجتماعية والتعليمية والتقنية جميعاً والتهميش المتزايد للعالم العربي في الساحة العالمية. بل ليس هناك أي شك في أن أزمة النظم السياسية الأوتوقراطية الفردية التي رعت هذا التحديث، في شقيها الأبوي العشائري والبيروقراطي الحزبي معاً، هي الوجه الأبرز لهذه الأزمة. وهذا ما يؤكده تدهور شريعة النظم وانهيار الثقة العامة بقدرتها على مواجهة التحديات والمشاكل المطروحة على المجتمعات، وتفاقم الشعور عند السكان بالفراغ السياسي وبالافتقار للقيادة السياسية الحكيمة والقلق على المستقبل وتصاعد التوترات وتفجر النزاعات والحروب الداخلية والإقليمية ونمو تيارات العنف المنفلت في داخل البلاد العربية وخارجها معاً.

1- الفالح متروك ، المجتمع و الديمقراطية و الدولة في البلدان العربية ، ط1 ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، 2009

2- د . عيسى بيرم ، الحريات العامة و حقوق الإنسان ، ط1 ، دار المنهل اللبناني للطباعة و النشر ، 1998

3- ادهم عبد الهادي حيدر ، حقوق الإنسان و الحريات الأساسية ، ط1 ، دار القنديل للنشر و التوزيع ، عمان، 2008

4-أحمد شكر الصبيحي ، مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي ، ط2 ، مركز دراسات

5-كشك محمد عاطف ،" **في نقد مفهوم وممارسة التنمية المستدامة :أمثلة من مصر عن معوقات مكافحة التصحر** "، محمد عاطف كشك" العدالة البيئية في مصر"، دار المحروسة،2001

6- ابن منظور / لسان العرب / الطبعة الأولى /دار صادر بيروت / بيروت / بدون سنة طبع.

7- د. أحمد أبو الوفا/الحماية الدولية لحقوق الإنسان في إطار منظمة الأمم المتحدة والوكالات الدولية المتخصصة/الطبعة الثالثة/ دار النهضة العربية /القاهرة/ سنة 2008.

8- د. احمد عبد الحميد الدسوقي /الحماية الموضوعية والإجرائية لحقوق الإنسان في مرحلة ما قبل المحاكمة /الطبعة الاولى/ دار النهضة العربية / القاهرة /سنة2007.

9- د. احمد مختار عمر/معجم اللغة العربية المعاصرة/المجلد الاول/الطبعة الاولى/عالم الكتاب/القاهرة /سنة2008.

10- باتريس رولان و بول تافيرنيية/الحماية الدولية لحقوق الإنسان نصوص ومقتطفات/الطبعة الاولى/تعريب جورجيت الحداد/منشورات عويدات/بيروت لبنان/سنة 2008.

11- باسيل يوسف/حماية حقوق الإنسان /بدون عدد الطبعة/ المؤتمر الثامن عشر لاتحاد المحامين العرب /المغرب /1993.

12- بو جلال صلاح الدين /الحق في المساعدة الإنسانية /الطبعة الاولى/ دار الفكر الجامعي/سنة2008

الكتب:

-**13** إبراهيم عبد الموجود أبو الحسن، التنمية و حقوق الإنسان .بيروت أسوان :المكتب الجامعي .الحديث،2006

-**14** بيليس جون، سميث ستيف، عولمة السياسة العالمية، ترجمة :مركز الخليج للأبحاث .دبي: .مركز الخليج للأبحاث،2004

-**15** الديك ألكسندر الأسعد مصطفى محمد، دور الاتصال و الإعلام في التنمية الشاملة.بيروت: مجد،1993 .

-**16** دورتي جيمس، بالسغراف روبرت، النظريات المتضاربة في العلاقات الدولية .ترجمة: حجازي أحمد مجدي، العولمة بين التفكيك و إعادة التركيب :دراسات في تحديات النظام .العالمي الجديد .القاهرة :الدار المصرية السعودية للطباعة و النشر و التوزيع،2005

- .**17** حتي ناصف يوسف، النظرية في العلاقات الدولية .بيروت :دار الكتاب العربي،1985

-**18** ليلى محمد كامل، النظم السياسية الدولية و الحكومة .بيروت :دار النهضة العربية،

-19 ماكنمارا روبرت، جوهر الأمن، ترجمة :يوسف شاهين .القاهرة :المطبعة الثقافية.

.للهيئة المصرية للتأليف و النشر،1970

-**20** ناي جوزيف، دوناهيو جون، الحكم في عالم يتجه نحو العولمة :العولمة و إصلاح الإدارة العامة.ترجمة :محمد شريف الطرح، الرياض.

الكتب باللغة الفرنسية

1-Ghali Boutros Boutros, L'intéraction Démocratie et Développement. Paris:
UNESCO, 2002.
2- Martinez Luis, Maghreb: Vaincre la Peur de la Démocratie. European Union :
Institute For Security Studies, Cahier de Chaillot , N0 115 , AVRIL 2009

الندوات والمجلات

1-Mohsen Finan Khadija,« Les Défis Sécuritaires Au Maghreb ».6eme Séminaire
international sur la sécurité et la défense en Méditerraneé: Sécurité Humaine,
Ministère de Défense Espagnol,05-06 Novembre,2007.
2- Vignard Kerstin, Désarmement, Développement et Sécurité: Au –delà des
dividendes de paix. Forum de désarmement , 2003.

المراجع باللغة الانجليزية

1- Alkire Sabina, A Conceptual Framework for Human Security. University of Oxford: Center for Research on Inequality Human Security and Ethnicity (Crise), 2003.
2- Carlson Ingvar, Anne Marie Lindgren, What Is Social Democracy?. Sweeden: Idé Och Tends House,2007.
3- Chourou Bechir, Promoting Human Security : Ethical, Normative and Educational frameworks in the Arab States. PARIS: UNESCO, 2005.
4- Dassa Kaye Dalia, and others, More Freedom Less Terror: Liberalization and Political Violence in the Arab World .U.S.Departement of Defense: RAND Corporation ,2008.
5- E. Rice Susan, Patrick Stewart , Index of State Weakness in The Developing World. the Brookings Institution, Washington, 2008.
6-Sadako Ogata, Amartya Sen, Human Security Now. New York: Commission on Human Security, 2003.
7- Sen Amartya, Development Thinking At the Beginning of the 21 st century. London: Harvard University and London school of Economics and Political

Sciences, 1997.
8- Tadjbakhsh Shahrbanou, Human Security: Concepts and Implications. Center for Peace and Conflicts Resolution (CERI), N°117-118, September 2005.
9-Tschirgi Necla, Strengthening the Security Development Nexus: Conflicts, Peace and Development In The 21st Century. New York: International Peace Academy Studies in Security and Development, 2003.

التقارير

*التقارير :

1–برنامج الأمم المتحدة للتنمية البشرية، التغلب على الحواجز :قابلية التنقل البشري والتنمية .نيويورك :المكتب الإقليمي للدول العربية، جامعة أكسفورد و الإعلام،2009.

2–،(، تقرير التنمية الإنسانية العربي. 2003 نيويورك :جامعة أكسفورد، 2003.

3–،(، تقرير التنمية الإنسانية العربي . 2005 نيويورك :جامعة أكسفورد،2005.

4–،(، تقرير التنمية الإنسانية العربي . 2009 نيويورك :جامعة أكسفورد، 20092001 .واشنطن.

5– / :البنك الدولي، تقرير التنمية في العالم :شن هجوم على الفقر2000 .البنك الدولي للإنشاء و التعمير،2000

6– .المركز الديمقراطي العربي للدراسات الإستراتيجية، الأمن الإنساني، د.م.ن،2010

7–شؤون إدارة نزع السلاح، الصلة بين نزع السلاح و التنمية في السياق الدولي الراهن. .نيويورك :الأمم المتحدة،2005

8–البنك الدولي، التنمية و الجيل القادم :تقرير عن التنمية في العالم) 2007 واشنطن :البنك الدولي للإنشاء و التعمير، مركز الأهرام للترجمة و النشر مؤسسة الأهرام،2007).

9– /1998، المعرفة طريق إلى التنمية :تقرير عن التنمية في شنالعالم997 واشنطن :البنك الدولي للإنشاء و التعمير، القاهرة :مركز الأهرام للترجمة و النشر مؤسسة الأهرام،1998).

10–الجمعية العامة للأمم المتحدة، "إعلان الحق في التنمية "في 4 : ديسمبر 1986 ، الأمم المتحدة.

11–، " الإعلان العالمي لحقوق الإنسان 10 "ديسمبر 1948 ، الأمم المتحدة، 2003.

12–الجمعية العامة للأمم المتحدة، العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية، 16 ديسمبر1966.

13– .، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية و السياسية، 16 ديسمبر1966

14–منظمة الأمم المتحدة، اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة العبر وطنية، نوفمبر

.2000
15– .، نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام 2005 ، نيويورك، الأمم المتحدة،2006
16–اليونسكو، التقرير العالمي 2005 ، " من مجتمع المعومات إلى مجتمعات المعرفة."
.فرنسا :مطبوعات اليونسكو،2005
17–وثيقة مؤتمر الأطراف في اتفاقية بازل بشأن التحكم في النفايات الخطرة و التخلص منها الحدود الاجتماع الثامن نيروبي، 27 تشرين الثاني/نوفمبر 01 – كانون الأول/ديسمبر 2006
*

شكر	
اهداء	
مقدمة	أ
الفصل الاول : الاطار المفاهيمي والتأصيلي للأمن والتنمية وحقوق الانسان	
تمهيد	**06**
المبحث الاول : مفهوم الامن (التعريف والاساس القانوني)	**07**
المطلب الاول:تعريف الامن	**07**
المطلب الثاني:التحول في مفهوم الأمن وبروز الأمن الإنساني	**10**
المطلب الثالث: أبعاد الأمن	**12**
المبحث الثاني : مفهوم التنمية والإطار القانوني	**16**
المطلب الاول: تعريف التنمية وخصائصها	**16**
المطلب الثاني: مراحل تطور التنمية	**21**
المبحث الثالث : مفهوم حقوق الانسان والإطار القانوني	**24**
المطلب الاول: مفهوم حقوق الانسان	**24**
المطلب الثاني: تصنيف حقوق الانسان	**25**
الفصل الثاني : الامن كأساس لتحقيق التنمية والتمتع بحقوق الانسان	
تمهيد	**31**
المبحث الاول : علاقة الأمن بالتنمية	**32**
المطلب الاول:التنمية والأمن السياسي والاقتصادي	**32**
المطلب الثاني: التنمية والأمن الاجتماعي والثقافي	**40**
المطلب الثالث: التنمية والأمن الإنساني	**46**
المبحث الثاني : علاقة التنمية بحقوق الانسان	**54**
المطلب الاول: التنمية والعدالة	**54**
المطلب الثاني: التنمية و الحرية	**61**
المبحث الثالث: علاقة الامن بحقوق الانسان	**66**

المطلب الاول: مساهمة حقوق الانسان في مسائل الامن	**66**
المطلب الثاني: حق الانسان في الامن	**70**
المطلب الثالث : علاقة حقوق الانسان بالامن الانساني	**75**
الخاتمة	**78**
قائمة المراجع	

شكر

اهداء

مقدمة

الفصل الاول : الاطارالمفاهيمي والتأصيلي للأمن والتنمية وحقوق الانسان

المبحث الاول : مفهوم الامن (التعريف والاساس القانوني)
المطلب الاول:تعريف الامن
المطلب الثاني:التحول في المفهوم القانوني للأمن
المطلب الثالث:بروز مفهوم الامن الانساني
المطلب الرابع:أبعاد الآمن
المبحث الثاني : مفهوم التنمية (التعريف والاساس القانوني)
المطلب الاول: تعريف التنمية وخصائصها
المطلب الثاني: مراحل تطور التنمية
المطلب الثالث: اقسام التنمية
المبحث الثالث : مفهوم حقوق الانسان (التعريف والاساس القانوني)
المطلب الاول: مفهوم حقوق الانسان
المطلب الثاني: تصنيف حقوق الانسان
المطلب الثالث:مصادر حقوق الانسان
المطلب الرابع:المعايير الدولية لحقوق الانسان

الفصل الثاني : الامن كأساس لتحقيق التنمية والتمتع بحقوق الانسان

المبحث الاول : علاقة الأمن بالتنمية
المطلب الاول:التنمية والأمن الاقتصادي والاجتماعي
المطلب الثاني: التنمية والأمن الاجتماعي والثقافي
المطلب الثالث: التنمية والأمن الاقتصادي والاجتماعي
المبحث الثاني: علاقة الامن بحقوق الانسان
المطلب الاول: مساهمة حقوق الانسان في مسائل الامن
المطلب الثاني: حق الانسان في الامن
المطلب الثالث : علاقة حقوق الانسان بالامن الانساني
المبحث الثالث : علاقة التنمية بحقوق الانسان
المطلب الاول: التنمية والعدالة
المطلب الثاني: التنمية و الحرية

الخاتمة

قائمة المراجع